حجية السنة

ووجوب العمـــل بها

دكتور

جمال حسوب بهلول

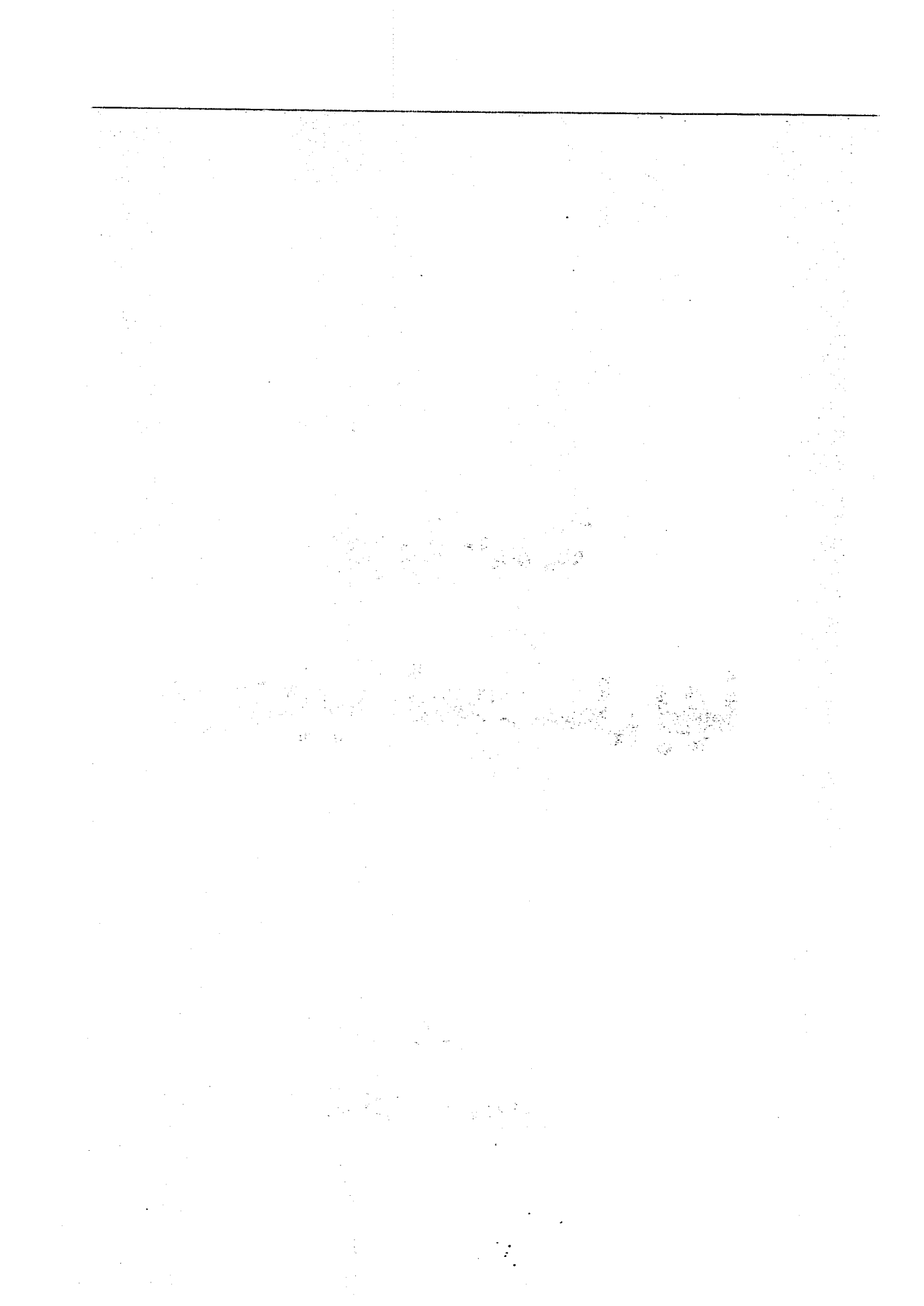

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمه

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، إنه من يهد الله فلا مضل له ومن يضلل الله فلا هادى له وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، واشهد أن محمداً عبده ورسوله.

قال تعالى: ﴿يا أيها الَّذِينَ آمَنُواْ اتَّقُواْ اللّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلاَ تَمُوتُنَّ إِلاَّ وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ﴾[1]

قال تعالى: ﴿يَأَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُواْ رَبَّكُمُ الَّذِي خلقكم مِّن نَّفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالاً كَثِيراً وَنِسَآءً وَاتَّقُواْ اللّهَ الَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِ وَالأَرْحَامَ إِنَّ اللّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيباً﴾[2].

قال تعالى﴿ يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ اتَّقُواْ اللّهَ وَقُولُواْ قَوْلاً سَدِيداً * يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَن يُطِعِ اللّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزاً عَظِيماً﴾[3].

ثم أما بعد فإن أصدق الحديث كتاب الله تعالى، وأحسن الهدى هدى سيدنا محمد -ﷺ-، وشر الأمور محدثاتها وكل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار.

---

(1) سورة آل عمران الآية ١٠٢.

(2) سورة النسا الآية ١.

(3) الأحزاب الآية ٧٠-٧١.

"من يرد الله به خيرا يفقه في الدين، اللهم فقهنا فى الدين وعلمنا التأويل يا رب العالمين اللهم لا علم لنا إلا ما علمتنا إنك أنت العليم الحكيم، وإنا نسألك أن تعلمنا من علمك ونستودعك ما تعلمنا فذكرنا به وقت الحاجة إليه يا أكرم الأكرمين.

فإن السنة هى الأصل الثانى من أصول الدين، ومنزلتها من الأصل الأول القرآن الكريم منزلة إيضاح وبيان وهيهات أن يستغنى المبين عن بيانه فالصلة بينهما هى التوافق والتواثق والترابط والتطابق.

وكما تكفل الله بحفظ الكتاب تكفل أيضا سبحانه بحفظ البيان لكتابه الكريم فهيأ سبحانه للسنة أوعيتها، وأوجد لها حفظتها ونقلتها وضمن لها امتدادها واستمرارها من خلال مبلغيها ولقد كانت السنة وما تزال بحراً يتلاطم أمواجا ومع كثرة الداخلين فيه أفواجا والسالكين إليه سبلا فجاجا، بقيت أبحاثها كأنها لجدتها وغزارة مادتها بكرا لم تمس، فقمة الشرف في دراستها، وأوجه الفضل منها تلتمس فأى شرف بعد أن تعايش صاحب الوحى سيدنا محمد -ﷺ- وأى فضل وراء مدارسة أقواله وأفعاله وصفاته وتقريراته، وإشاراته وأخباره واقتفاء آثاره؟ خليق بكل من انتسب للحديث أن يفاخر بنسبته[1]، وجدير بكل من يدارسه أن يباهى بدراسته فالسنة النبوية لم يشارك القرآن الكريم سواها في الاحتجاج بها ووجوب العمل بمقتضاها لكونها الأصل الثانى من أصول التشريع فلا نجد فيه خلافا بين المسلمين فالآيات في القرآن الكريم تدل على أن الرسول -ﷺ- هو المبين للكتاب والشارح له بفعله أو قوله وهذا يستلزم حجية البيان

(١) دراسات في الحديث الموضوعى المقدمة للأستاذ الدكتور أحمد محرم أستاذ الحديث بكلية أصول الدين بأسيوط.

بالفعل أو القول من هذه الآيات قوله سبحانه: ﴿بِالْبَيِّنَاتِ وَالزُّبُرِ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾(١).

قال عز وجل ﴿وما أنزلنا عليك الكتاب إلا لتبين لهم الذى أختلفوا فيه وهدى ورحمة لقوم يؤمنون﴾(٢).

ففى هاتين الآيتين يخاطب المولى عز وجل رسوله وحبيبه-ﷺ- بأن له مهمة مع مهمة التبليغ ألا وهى بيان الذكر المنزل من عند الله والبيان الإيضاح، إذا فهى الحجة البيضاء التى تركنا عليها رسول الله -ﷺ- ليلها كنهارها فلا يزيغ عنها إلا هالك.

فهى المصدر الذى أجمع الإجماع على سمو لفظه ومعناه وإيجاب التعمق في مدلوله ومبناه وهو الذى ورثه المصطفى-ﷺ- لأصحابه الأبرار والتابعين الأخيار وهو الفائضة بركاته على جميع أقاليم الإسلام، فالسنة النبوية قد تفجرت من بحارها العلوم الفقهية والأحكام الشرعية وتزينت بجواهرها التفاسير القرآنية والشواهد النحوية والدقائق الوعظية، وهى التى يميز الله بها الخبيث من الطيب يرغم ويذل به أنف الشاك المتريب وهى التى تسلك بصاحبها منهج السلامة، وتوصله إلى دار الكرامة وهى التى يرجع إليها الأصولى وإن برز في علمه، والفقيه وإن برز في ذكائه وفهمه والنحوى وان برز في تجويد لفظه واللغوى وان اتسع في حفظه والواعظ المبصر والصوفى والمفسر كلهم إليها راجعون ولرياضتها منتجعون.

ومن هنا قال أبو عبد الله محمد بن نصر بن فتوح الحميدى الأندلسى:

---

(١) سورة النحل الآية ٤٤.

(٢) سورة النحل الآية ٦٤.

كتـــاب الله عـــز وجـــل قـــولى ومـــا صحـــت بـــه الآثـــار دينـــى
ومـــا اتفـــق الجميـــع عليـــه بـــدءا وعـــودا فـــهو مـــن حـــق يقـــين
فـــدع ما صـــد عـــن هـــذا وخـــذها تكـــن منـــها عـــلى عـــين اليقـــين

وقال أبو عبد الله الذهبى:

العلـــم قـــال الله قـــال رســـوله إن صـــح والإجمـــاع فاجـــهد فيـــه
وحـــذار من نصب الخلاف جـــهاله بـــين النـــبى وبـــين رأى فقـــيه

وقال غيره:

ديـــن النبـــى محمـــد آثـــار نعـــم المطيـــة للفتـــى الأخبـــار
لا ترغـــبن عـــن الحـــديـــث وأهلـه فالـــرأى لـــيل والحـــديث نـــهار

لهذا تظل حاجتنا إلى السنة النبوية وعلومها لازمة دائمة كحاجتنا إلى الكتاب العزيز وعلومه إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها.

وبعد هذه المقدمة الموجزة المبينة لأهمية السنة النبوية وحاجتنا إليها وأنها المصدر الثانى في التشريع بعد القرآن الكريم وسنتكلم بمشيئة الله تعالى عن موضوع هذا البحث وهو "حجية السنة ووجوب العمل بها".

وعندما عن لى أن أكتب وجدتنى مدفوعا إلى الكتابة حول قضية: "حجية السنة ووجوب العمل بها" تلك القضية المثارة قديما وحديثا فقد أثيرت بين الرعيل الأول من أهل الإسلام في عهد الصحابة رضوان الله عليهم والتابعين ومن بعدهم

الأئمة كما قال الدكتور الأعظمي[1] وجد في عهد الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين من لم ينتبه للسنة ولقيمتها التشريعية.

قال الحسن: بينما عمران بن حصين يحدث عن سنة نبينا صلى الله عليه وسلم إذ قال له رجل: يا أبا نجيد[2] حدثنا بالقرآن، فقال له عمران: أنت وأصحابك يقرؤون القرآن أكنت محدثي عن الصلاة وما فيها وحدودها؟ أكنت محدثي عن الزكاة في الذهب والإبل والبقر وأصناف المال؟ ولكن قد شهدت وغبت أنت[3] ويقول الدكتور الأعظمي: وقد وقع لأمية[4] بن خالد مثل هذا حيث حاول أن يبحث كافة المسائل في القرآن وحده فقال لعبد الله بن عمر: إنا نجد صلاة الفجر وصلاة الخوف في القرآن. ولا نجد صلاة السفر في القرآن فقال عبد الله: يا ابن أخي: إن الله بعث إلينا محمدا -ﷺ- ولا نعلم شيئا فإننا كما رأينا محمداً صلى الله عليه وسلم يفعل ويقول أيوب السختياني: إذا حدثت الرجل بالسنة فقال: دعنا من هذا وحدثنا من القرآن فأعلم أنه ضال مضل.

---

(1) دراسات في الحديث النبوي وتاريخ تدوينه للدكتور/محمد مصطفى الأعظمي ج ٢١/٨ ـ ٢٢.

(2) نجيد: بضم النون وفتح الجيم وسكوت ياء ودال مهملة. المغني في ضبط الأسماء ص ٢٥٣.

(3) أخرجه أبو داود في سننه كتاب الزكاة باب ما تجب فيه الزكاة (حديث ١٥٥٨) ١٩٦/٤ بمعناه.

(4) أمية بن عبد الله بن خالد بن أسيد بن أبي اللعيص بن أمية الأموي المكي (س ق) روى عن ابن عمر – وعنه الزهري، عطية بن قيس. قال ابن سعد: كان قليل الحديث. وقال العجلي: ثقة وكذا ابن حبان وقال ابن الجارود: ليس له صحبة، توفي سنة (٨٦ هـ). انظر: تهذيب التهذيب ٣٨٥/١.

وهذا لا يمثل فرقة ما بل ربما كانت هذه حالات فردية. وهذا الاتجاه لم يكن عاما في كافة البلاد الإسلامية بل إنه على الأغلب قد وجد بشكل خاص بالعراق لأن عمران بن حصين كان بالبصرة وكذا أيوب السختيانى من البصرة.

وقبيل نهاية القرن الثانى وجدت شرذمة أنكرت حجية السنة كمصدر للتشريع كبعض الفرق الضالة من المعتزلة وعلى رأسهم أبو اسحاق إبراهيم بن سيار المعروف بالنظام فقد أنكر المعجزات وحجية لسنة والإجماع ومن على شاكلته من غالية الرافضة ممن ذهبوا إلى إنكار الاحتجاج بالسنة بعد أن أجمعت الأمة الإسلامية على الأخذ بالسنة النبوية وأنها مصدر التشريع والمسلمون ملزمون بها. وقد استيقظت الفتنة مرة أخرى متمثلة في جماعة تشكك في السنة بزعامة أستاذ في التاريخ بكلية اللغة العربية جامعة الأزهر يدعى الدكتور/ أحمد صبحى من خلال كتابه (الأنبياء في القرآن الكريم) الذى تضمن هجوما صارخا على السنة النبوية وقد تصدى له السادة العلماء الأجلاء بتفنيد آرائه وإبطالها وفى مقدمتهم على سبيل المثال فضيلة الأستاذ الدكتور/ عبد الجليل شلبى الأمين السابق بمجمع البحوث الإسلامية وقد غضب لهذه الآراء الأستاذ الدكتور/ سعد ظلام وقدم الكتاب إلى مجمع البحوث الإسلامية الذى بدوره حوله إلى لجنة خاصة لمناقشته وتفنيد آرائه وقد اتهمه فضيلة الأستاذ الدكتور/ محمد سيد طنطاوى مفتى الديار المصرية آنذاك قائلا عنه: بان هذا الرجل وجماعته ينكرون السنة. وهذه الآراء الباطلة قد رددها كثير من المستشرقين وروجوها في كتبهم وفى مقدمتهم (جلستيره) و(شربخر) و (فون كرمير) وغيرهم.

وقد سار على منهجهم الأستاذ أحمد أمين فى كتابه المشهور (فجر الإسلام) والشيخ محمود أبو رية في كتابه (أضواء على السنة).

ومثل هذه الحملات على السنة النوبية قد أثارت الغضب عند العلماء الذين فنود هذه الآراء الباطلة وكانت ردودهم حاسمة أمثال الشيخ عبد الغنى عبد الخالق في كتابه (حجية السنة) والأستاذ الدكتور مصطفى السباعى في كتابه المشهور (السنة ومكانتها في التشريع الإسلامى والأستاذ الدكتور/ محمد مصطفى الأعظمى في كتابه (دراسات في الحديث النبوى وتاريخ تدوينه) وهكذا مازال الدفاع مستمرا عن السنة النبوية المطهرة إلى يوم الدين.

لأجل هذا أحببت أن أكون مقتديا بالسادة العلماء الأجلاء في الزود عن سنة خير الأنبياء فاستعنت بالله سبحانه وتعالى على أن أكتب في هذا الموضوع سائلا المولى عز وجل أن يرزقنى الإخلاص في القول والعمل وإن يجيبنى الرياء إنه خير مسئول وأفضل مأمول وقد ضمنت بحثى هذا فصلين:

الفصل الأول بيان معنى السنة عند العلماء

ويشتمل على ثلاث مباحث

المبحث الأول: بيان معنى السنة عند العلماء.

المبحث الثانى: الوحى قرآن وسنه.

المبحث الثالث: أنواع السنة الموحى بها.

الفصل الثانى: حجية السنة ووجوب العمل بها

ويشتمل على خمسة مباحث

المبحث الأول: حجية السنة ووجوب العمل بها.

المبحث الثانى: مكانة السنة بالنسبة للقرآن.

المبحث الثالث: الحكمة في القرآن تعنى السنة.

المبحث الرابع: التحذير من مخالفة السنة.

المبحث الخامس: الرد على منكرى حجية السنة.

والله أسأل أن يجعل هذا العمل خالصا لوجهه الكريم وان ينفع به جميع المسلمين وان يجعله في ميزان أعمالى يوم لا ينفع مال ولا بنون إلا من أتى الله بقلب سليم وان يعيننا على الكتابة فيه بمنه وكرمه أمين وصلى الله على سيدنا محمد النبى الأمى وعلى آله وصحبه أجمعين.

د/ جمال حسوب بهلول

المدرس بكلية الدراسات الإسلامية والعربية بقنا

ورئيس قسم الحديث بالكلية

الفصل الأول

تعريف السنة عند العلماء

يشتمل على المباحث الآتية:

المبحث الأول: بيان معنى السنة عند العلماء.

المبحث الثاني: الوحي قرآن وسنة.

المبحث الثالث: أنواع السنة الموحى بها.

المبحث الأول

بيان معنى السنة عند العلماء

أولاً عند علماء اللغة:

السنة في اللغة تطلق ويراد بها الطريقة والمنهج والسيرة، حسنة كانت أم سيئة فهى تقال في الخير تارة، وفى الشر تارة أخرى، سيما من ابتدأ عملا أو انتهج منهجا ليقتدى به غيره ويقفى على أثره[1]، ومن ذلك ما رواه مسلم في صحيحه بسنده من حديث جرير بن عبد الله قال: جاء ناس من الأعراب إلى رسول الله -ﷺ- عليهم الصوف، فرأى سوء حالهم، قد أصابتهم حاجة فحث الناس على الصدقة، فأبطؤوا عنه حتى رئى ذلك في وجهه قال: ثم إن رجلا من الأنصار جاء بصرة من ورق، ثم جاء آخر، ثم تتابعوا حتى عرف السرور في وجهه فقال رسول الله -ﷺ-: "من سن في الإسلام سنة حسنة فعمل بها بعده. كتب له مثل أجر من عمل بها، ولا ينقص من أجورهم شيئ ومن سن في الإسلام سنة سيئة فعمل بها بعده كتب عليه مثل وزر من عمل بها، ولا ينقص من أوزارهم شيئ"[2].

---

(١) لسان العرب ٢٢/١٣، القاموس المحيط ٢٣٨/٤

(٢) أخرجه مسلم في كتاب العلم باب من سن سنة حسنة أو سيئة ٢٢٥/١٦ ـ ٢٢٦ وأخرجه النسائى في كتاب الزكاة باب التحريض على الصدقة (حديث ٢٥٥٠) ٧٦/٥ ـ ٧٨ جزء من حديث، وأحمد في سنده ٣٥٧/٤ ـ ٣٥٩.

وتطلق ويراد بها الأمر المشروع في الدين وهى في هذه الحالة تقابل البدعة"[1].

وفى معنى الطريقة المسلوكة يقال سنة العمرين أبى بكر وعمر. وهى عند الإطلاق يراد بها سنة النبى -ﷺ-[2].

ثانياً: السنة في اصطلاح المحدثي:

وفى الاصطلاح لها عدة تعريفات أشهرها ثلاثة:

الأول: إنها مرادفة للحديث والخبر والأثر فتشمل المرفوع والموقوف والمقطوع وهذا رأى الجمهور.

الثانى: أن الحديث خاص بقوله -ﷺ- وفعله، والسنة تشمل الأقوال. والأفعال والتقريرات. والصفات. والسكنات. والحركات في اليقظة والمنام. والهم[3]، وعلى هذا فالسنة أعم من الحديث

الثالث: يشتمل على أسلوبه عليه الصلاة والسلام وطريقته في حياته العامة والخاصة وهى بهذا تقابل الفرض والواجب - عند الفقهاء كقولهم سنة الصلاة بعد الفاتحة في الركعتين الأولين قراءة شيء من القرآن سنة.

---

(1) الأغانى للأصفهانى ٧/ ١١٤ – ١١٩.

(2) بلوغ الأمل من مصطلح الحديث والرجل ١/ ٤٣ للأستاذ الدكتور/ بكار.

(3) وذلك كهمه صلى الله عليه وسلم بالذين يتخلفون عن صلاة الجماعة والجمعة أن يحرق عليهم بيوتهم. انظر المصدر السابق

وقولنا صوم رمضان فريضة دل عليها الكتاب والسنة والإجماع. أما الكتاب قوله تعالى : قال تعالى: ﴿يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾[1].

وأما السنة فقوله-ﷺ-: "إن الله فرض عليكم صيام رمضان وسننت لكم قيامه "[2].

وقد أجمعت الأمة على وجوب الصيام فى رمضان.، وقد تطلق على سنة الخلفاء الراشدين كقوله -ﷺ-"عليكم بسنتى وسنة الخلفاء الراشدين المهديين"[3].

---

(1) سورة البقرة الآية ١٨٣.

(2) أخرجه النسائى ١ / ١٩١.

(3)أخرجه أبو داود فى سننه قال: حدثنا أحمد بن حنبل أخبرنا الوليد بن مسلم أخبرنا ثور بن يزيد حدثنى خالد بن معدان حدثنا عبد الرحمن بن عمرو السلمى ونجر بن حجر قالا: آتينا العرباض بن ساريه وهو ممن نزل فيه " ولا على الذين إذا ما أتوك لتحملهم قلت لا أجد ما أحملكم عليه "فسلمنا وقلنا: آتيناك زائرين وعائدين ومقتبسين فقال العرباض: صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم ثم أقبل علينا يعظنا موعظة ذرفت منها العيون ووجلت منها القلوب فقال قائل: يا رسول الله كأن هذه (هذا) موعظة مودع فماذا تعهد إلينا (علينا) فقال أوصيكم بتقوى الله والسمع والطاعة وإن عبداً حبشياً (وان عبد حبشى) فإنه من يعش منكم بعدى فسيرى اختلافاً كثيراً فعليكم بسنتى وسنة الخلفاء الراشدين المهديين تمسكوا بها وعضوا عليها بالنواجز، وإياكم ومحدثات الأمور فإن كل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة ".أخرجه ابو داود فى سننه كتاب السنة باب فى لزوم السنة (حديث ٤٥٩٤)ج ١٢/٢٣٤ ـ ٢٣٥، وأخرجه الترمذى فى سننه كتاب العلم باب فى الاقتداء بالنية واجتناب البدع (حديث ٢٦٧٦) ج٥/٤٣، وأخرجه ابن ماجه فى سننه فى المقدمة باب اتباع سنة الخلفاء الراشدين المهديين (حديث ٤٢) ج ١ / ١٥ ـ ١٦، وأخرجه الدارمى فى سننه باب اتباع السنة ج ١ / ٤٤ ـ ٤٥، وأخرجه أحمد فى مسنده ٤/١٢٦ ت ١٢٧ (حديث ١٧١٨٢ ـ ١٧١٨٥)

وجه المناسبة بين المصطلحات الأربع الحديث والخبر، والأثر، والسنة:

الراجح أنها جميعا مترادفة على معنى واحد وأنها تشمل المرفوع والموقوف والمقطوع على المذهب الصحيح المشهور فالحديث والسنة عند المحدثين - لاسيما المتأخرين منهم - مترادفان متساويان والخبر أجدر من السنة في تلك المرادفة فما الحديث إلا الأخبار وما حديث النبى -ﷺ- إلا الخبر المرفوع إليه أما الأثر فداخل في تلك المرادفة أيضا لأن الرواة لم يكتفوا بنقل المرفوع إلى النبى -ﷺ- بل عنوا معه بنقل الموقوف على الصحابى والمقطوع على التابعى - يقال أثرت الحديث بمعنى رويته. ويسمى المحدث أثريا نسبة إلى الأثر وما الأثر إلا رواية مأثورة غير أنها موقوفة على الصحابى أو التابعى.

لذا كان رأى الجمهور في أن هذه المصطلحات جميعا تفيد التحديث والأخبار وعليها مدار الحديث في علم أصول الحديث[1].

ثالثاً: السنة عند الفقهاء:

معنى السنة عند الفقهاء هى: ما واظب عليه النبى -ﷺ- ولم يدل دليل من الكتاب على وجوبه.

أو هى: الطريقة المسلوكة في الدين من غير افتراض ولا وجوب.

---

(1) علوم الحديث ومصطلحه، ص ٩ - ١٠ انظر بلوغ الآمل ١/ ٤٣ - ٤٤

فاستعمال الفقهاء أو اصطلاحتهم، وهم إنما بحثوا عن رسول الله -ﷺ- الذى لا تخرج أفعاله وأقواله وأحواله عن الدلالة على أحد الأحكام الشرعية الخمسة وهى: الوجوب - والجواز - والحرمة - والكراهة - والندب أو السنة.

وهذه الأحكام التى تتعلق بأفعال المكلفين هى غاية الفقهاء وقيل السنة عند الفقهاء يعنى الفقيه بأمرين أساسين:

أولهما: بيان الحكم الشرعى الذى خاطب الله به المكلفين، ومن هنا بحثوا فى شخصية النبى صلى الله عليه وسلم الذى لا تخرج أقواله وأفعاله وتقريراته فى مجال تبليغ الشريعة عن الدلالة عن حكم شرعى من حيث الوجوب أو الندب أو الإباحة أو الكراهة أو التحريم وهم بهذا المعنى يوافقون سائر العلماء فى الاصطلاح العام للسنة من حيث هى مصدر للدين وهذا بين فى كتب الفقه حيث نجدهم يقولون مثلاً: هذه مسألة واجبة بالكتاب والسنة أو يقولون: دلت السنة على ندب هذا الأمر أو إباحته أو كراهته أو تحريمه.

والسنة المرادة هنا هى: شطر الوحى ومصدر الاستدلال على العقائد والأحكام[1].

أما الجانب الثانى: الذى يعنى به الفقيه فهو البحث عن حكم الشرع على أفعال العباد وأعظم ذلك ما كان متعلقاً بطلب الفعل وهو الوجوب والندب، وهنا نجد أكثر الفقهاء قد عبروا بالسنة عما ندب إليه الشرع ورغب فيه للتمييز بينه وبين ما

(1) شرح المنهاج للسبكى ٣٦/١، كشاف اصطلاحات الفنون ٧٧٧/١، حاشية الرهاوى ٥٨٧/١

أوجبه فالسنة المرادة هنا هى أحد الأحكام التكليفية الخمسة وليس المراد بها السنة التى هى مصدر تلك الأحكام[1].

ويمكن الاستئناس لاستخدام السنة حكماً شرعياً مقابل الفرض بنحو قوله -ﷺ- "إن الله عز وجل فرض عليكم صيام رمضان وسننت لكم قيامه "[2].

ويؤيده فهم التابعى مكحول الشامى الذى قال: "السنة سنتان: سنة الأخذ بها فريضة، وتركها كفر، وسنة الأخذ بها فضيلة وتركها إلى غيرها حرج"[3].

ومن أشهر تعريفات السنة الواردة للفقهاء فى هذا الباب أنها: "ما دل عليه الشرع من غير افتراض ولا وجوب" وهذا التعريف استخدمه أكثر من مذهب أو "ما يثاب فاعله ولا يعاقب تاركه" أو "ما يحمد فاعله ولا يذم تاركه" وهذه تعريفات الحنابلة والمغاربة من المالكية.

وقيل: "الفعل المطلوب طلب غير جازم" وهذا من تعريفات الشافعية والمشارقة من المالكية.

وقيل: "ما واظب النبى -ﷺ- على فعله مع ترك بلا عذر" وهذا من تعريفات الحنفية.

---

(1) حجية السنة ٥٩ ـ ٦٠.

(2) مسند أحمد ١٩١/١

(3) سنن الدارمى ١٤٥/١

المبحث الثانى

الوحى قرآن وسنة

لقد أوحى الله تعالى إلى نبيه -ﷺ- كتابه العظيم كما أوحى إليه معه بيانه الحكيم إتماما للنعمة ومنعا للقول في كتاب الله ودينه بغير ما جاء عن الله عز وجل وعن رسوله - ﷺ-.

وإذا كان القرآن روحا من أمر الله، ووحيا من لدنه سبحانه وتعالى، يهدى إلى التى هى أقوم في العقيدة والتشريع والأخلاق والسلوك فلقد كانت السنة، كذلك وحيا، وكان شأنها مع القرآن - شأن البيان مع المبين، لا يسوغ فصلها عنه، ولا فهمه وتطبيقه في حياة الفرد والجماعة دون الرجوع إليها، والصدور عنها. ذلك أن الله تعالى حين أنزل كتابه حدد فيه مهمة نبيه -ﷺ- من هذا الكتاب في أمرين:

الأول: تبليغ ما أنزل إليه كما أنزل.

الثانى: بيان ما أنزل إليه ببيان الله عز وجل.

أما الأول: فيدل عليه قول الله عز وجل: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ وَإِن لَّمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ﴾[1].

---

(1) سورة المائدة الآية (٦٧). انظر: شذرات من علوم السنة للأستاذ الدكتور الاحمدى أبو النور.

وقوله تعالى: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ وَإِن لَّمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ﴾[1]. وقوله تعالى: ﴿وإذا تتلى عليهم آياتنا بينات قال الذين لا يرجون لقاءنا أتت بقرآن غير هذا أو بدله قل ما يكون لى أن أبدله من تلقائ نفسى إن اتبع إلا ما يوحى إلىّ إن أخاف أن عصيت ربى عذاب يوم عظيم﴾.

ويدل للثانى قوله تعالى: ﴿بِالْبَيِّنَاتِ وَالزُّبُرِ وَأَنزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾[2].

وقوله تعالى: ﴿إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ * فَإِذَا قَرَأْنَاهُ فَاتَّبِعْ قُرْآنَهُ * ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُ﴾[3].

ومن الأحاديث التى يستدل بها في هذا المقام حديث المقدادين معد يكرب أن رسول الله -ﷺ- قال: "ألا أنى أوتيت الكتاب ومثله معه ألا يوشك رجل شبعان على أريكته يقول: عليكم بهذا القرآن فما وجدتم فيه من حرام فحرموه، ألا لا يحل لكم لحم الحمار الأهلى ولا كل ذى ناب من السبع ولا لقطة معاهد إلا أن يستغنى عنها صاحبها ومن نزل بقوم فعليهم أن يقروه فإن لم يقروه فله أن يعقبهم بمثل قراه[4] وبحديث أبى رافع إن النبى -ﷺ- قال: "لا ألفين أحدكم متكئا على أريكته يأتيه الأمر من أمرى مما أمرت به أو نهيت عنه فيقول لا ندرى ما وجدنا في كتاب الله اتبعناه".

---

(1) سورة يونس الآية ١٥.

(2) سورة النحل الآية ٤٤

(3) سورة القيامة الآية ١٧ - ١٩.

(4) أخرجه أبو داود فى كتاب السنة باب فى لزوم السنة ٤/١٩٩ برقم (٤٦٠٦) أو الترمذى فى كتاب العلم باب ما نهى عنه أن يقال عند حديث النبى صلى الله عليه وسلم ٥/٣٧ برقم (٢٦٦٤) وقال: حديث حسن غريب.

وهذا - بدوره - يفيد أمرين:

الأمر الأول: أن مصدر الكتاب ومصدر المماثل له: واحد وحيث إن الله تعالى هو الذى أتى نبيه الكتاب، فهو -سبحانه- الذى أتى نبيه: المماثل لهذا الكتاب.

الأمر الثانى: أنه لا معدى - في تصور المماثله عن واحد من اثنين:

١- إما أن تكون المماثلة لكتاب في كونه وحيا.

٢ - أو تكون: في وجوب العمل به كالكتاب العزيز غير أن الاحتمال الأول يرجحه قوله تعالى: ﴿وَاذْكُرُواْ نِعْمَةَ اللّهِ عَلَيْكُمْ وَمَا أَنزَلَ عَلَيْكُم مِّنَ الْكِتَابِ وَالْحِكْمَةِ يَعِظُكُمْ بِهِ وَاتَّقُواْ اللّهَ وَاعْلَمُواْ أَنَّ اللّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾[1].

إذ لم ينزل الله مع القرآن إلا ما تكفل به من بيانه وتفصيل إجماله وهو السنة النبوية التى أسهمت مع القرآن عبر العصور في رسم المنهج الأقوم للحياة الإنسانية الراشدة فالحاجة إلى السنة إذن قرينة الحاجة إلى القرآن أبد الدهر وفقه السنة وتطبيقها في حياة الفرد والمجتمع واجب وجوب فقه القرآن وتطبيقه. بل هو واجب مع فقه القرآن وتطبيقه فكلاهما مكمل للآخر لا يغنى ولا يستقل دونه وحاجتنا إلى علوم السنة بالنسبة إلى السنة: هى كحاجتنا إلى السنة بالنسبة إلى القرآن وعلومه ماسة وأكيدة.

ذلك أن الناظر في القرآن، والمتدبر لآياته، والمتفهم لمعانيه. لا غنى له عن بيان من صاحب الوحى -ﷺ- يرشده ويهديه، ويبين له عن الله معنى ما يريد.

---

(١) سورة البقرة الآية ٢٣١

كذلك فإن الناظر في السنة، والدارس للحديث لا غنى لـه عـن معلـم يترسـه ومنهج يتبعه يتوقى به أن ينسب إلى رسول الله -ﷺ- ما لم يفعله أو يقـول عليـه مـا لم يقله، ثم يتميز به صحيح الحديث من سقيمه وأصيله من دخيله حتى يكـامل في العمـل والتطبيق بين ما جاء عن الله في القرآن، وما صح عن رسـوله مـن السـنة وبـهذا يكـون على بينة من ربه، وعلى بصيرة من أمره[1].

بهذه الأدلة الكافية الوافية من الكتاب والسنة وفهم الصحابة وسائر السـلف وأقوال أهل العلم يتبين بما لا يدع مجالا للالتباس أن السنة النبوية المطهرة وحى مـن الله عز وجل وأنها شقيقة القرآن ومثيلته فى الحجة والاعتبار. وأن الرسـول -ﷺ- ليـس إلا مبلغا عن ربه عز وجل فيما شرعه لعباده من الديـن القويـم، وأن الله تعـالى تعبدنـا باتباع السنة كما تعبدنا باتباع القرآن. عرف ذلك من شرح الله صدره للحق فآمن بـالله ربا وبالإسلام دينا وبسـيدنا محمـد-ﷺ- نبيـا ورسـولا، وأنكـر ذلـك أهـل الشـبهات والشهوات الذين لا حظ لهم فى دين الإسلام إذ أجمع أهـل العلـم علـى ردة مـن أنكـر حجية السنة.

ومن أعظم مهام طلبة العلم أن يبينوا هذه الحقيقة العظمى للمسـلمين خاصـة وللناس عامة حتى يسعدوا بنعمة الإسلام العظمى عقيدة وشريعة ومنهج حياة[2].

---

(1) شذرات من السنة للأستاذ الدكتور الاحمدى أبو النور.

(٢) حجية السنة للدكتور/حسين شواط ص ٣٧

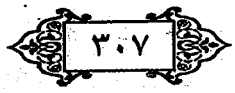

المبحث الثالث

أنواع السنة الموحى بها

فقد يكون الموحى إلى النبى -ﷺ- فيما عدا القرآن تفصيلا لمجمل كالأحاديث التى تفصل القول في أحكام الصلاة والزكاة ومن المتفق عليه بين العلماء أن للسنة مهمة مع القرآن ألا وهى مهمة البيان كما نص القرآن الكريم نفسه وهذا البيان له وجوه متعددة فأكثر أحكام القرآن كلية حيث لم يرد الحديث عنها في القرآن إلا على وجه الأجمال، في نحو قوله تعالى قال تعالى: ﴿وَأَقِيمُواْ الصَّلاَةَ وَآتُواْ الزَّكَاةَ وَارْكَعُواْ مَعَ الرَّاكِعِينَ﴾[1].

فهذا نص إجمالى تفصله السنة النبوية فقد أخرج البيهقى بسنده عن شبيب بن أبى فضاله المكى أن عمران بن حصين رضى الله عنه ذكر الشفاعة، فقال رجل من القوم يا أبا نجيد[2].

إنكم تحدثونا بأحاديث لم نجد لها أصلا في القرآن، فغضب عمران وقال للرجل: قرأت القرآن؟ قال: نعم، قال: فهل وجدت فيه صلاة العشاء أربعا ووجدت المغرب ثلاثا والغداة ركعتين، والظهر أربعا، والعصر أربعا؟ قال: لا، قال: فعن من أخذتم ذلك ألستم عنا أخذتموه وأخذناه عن رسول الله -ﷺ-؟ أوجدتم فيه من كل أربعين شاة، شاة، وفى كل كذا بعيرا، كذا، وفى كل كذا درهما، كذا قال: لا، قال فعن من أخذتم ذلك؟ ألستم عنا أخذتموه وأخذناه عن النبى- ﷺ-؟ وقال : أوجدتم في القرآن: ﴿وَلْيَطَّوَّفُواْ بِالْبَيْتِ

---

(١) سورة البقرة الآية ٤٣.

(٢) نجيد: بضم النون وفتح الجيم وسكون ياء ودال مهملة. انظر المغنى في ضبط الأسماء ص ٢٥٣.

﴿الْعَتِيقِ﴾[1] أوجدتم في القرآن : لا جلب ولا جنب ولا شغار[2]. في الإسلام؟ أما سمعتم الله قال في كتابه: ﴿وَمَآ آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانتَهُواْ وَاتَّقُواْ اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾[3] قال عمران: فقد أخذنا عن رسول الله -ﷺ- أشياء ليس لكم بها علم.

وقد يكون الوحى إلى النبى صلى الله عليه وسلم فيما عدا القرآن تقييد المطلق فقد جاء قوله تعالى: قال تعالى: ﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوٓاْ أَيْدِيَهُمَا جَزَآءً بِمَا كَسَبَا نَكَالاً مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾[4] هكذا من غير تحديد لليد التى تقطع والموضع الذى يكون فيه القطع.

ولكن الأحاديث النبوية بينت المراد من اليد وأنها اليمنى كما بينت مقدار القطع وأنه من الكوع، وقد كان محتملا أن يكون من المرفق وقد يكون الموحى به، فيما عدا القرآن تخصيصا لأمر عام فحين نزل قوله تعالى قال تعالى: ﴿الَّذِينَ آمَنُواْ وَلَمْ يَلْبِسُوٓاْ إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُوْلَئِكَ لَهُمُ الأَمْنُ وَهُم مُّهْتَدُونَ﴾[5] أشفق بعض الصحابة على

---

(1) سورة الحج الآية ٢٩.

(2) الجلب: يكون في السبق وهو أن يتبع الرجل فرسه فيزجره ويجلب عليه حثالة على الجرى، والجنب بالتحريك في السبق: أن يجنب فرسا إلى فرسه الذى يسابق عليه، فإذا افتر المركوب تحول إلى المجنوب والشغار: أن يقول الرجل للرجل: شاغرنى انى زوجتنى أختك او بنتك أو من تلى أمرها حتى أزوجك من ألى أمرها ولا يكون بنينهما مهر. النهاية في غريب الحديث ١/ ٢٨١، ٣٠٣، ٢ / ٤٨٢.

(3) سورة الحشر الآية ٧.

(4) سورة المائدة الآية ٣٨.

(5) سورة الأنعام الآية ٨٢.

أنفسهم حتى تبادر إلى أذهانهم أن المراد أى ظلم بأى معصية كبيرة كانت أو صغيرة وعبروا عن هذا الإشفاق فقالوا : أينا لم يظلم وأبان-ﷺ- أن الظلم هنا ليس على عمومه، بل المراد خصوص الشرك فقال-ﷺ-: "ليس بذاك إنما هو الشرك"[1].

وقد يكون الموحى إلى النبى -ﷺ- عدا القرآن - حكما سكت عنه القرآن، ومن ذلك: الأحاديث التى وردت بشأن تحريم نكاح المتعة، وتحريم لحوم الحمر الأهلية وقد يكون الوحى إلى النبى -ﷺ- نسخا لحكم سبق أن نزل القرآن به ومن ذلك قوله -ﷺ- (لا وصية لوارث)[2].

فقد نسخ حكم الوصية للوالدين والأقربين الذين ثبت لهم الميراث من آية المواريث وثبت لهم بوجوب الوصية بقوله تعالى: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ إِن تَرَكَ خَيْراً الْوَصِيَّةُ لِلْوَالِدَيْنِ وَالأَقْرَبِينَ بِالْمَعْرُوفِ حَقّاً عَلَى الْمُتَّقِينَ﴾[3].

الأدلة العقلية على أن السنة في هذه الجوانب وحى:

يقول فضله الدكتور أبو النور : وليس مما يعقل أو يتصور : أن يكون النبى صلى الله عليه وسلم قد استقل ببيان كيفية العبادات، أو كمية المقادير الواجبة في مثل الزكاة والصدقات، أو يكون قد بين عن الله ما لم يرده، أو يكون قد شرع لأمته ما لم يأذن به الله، بل كل أولئك قد أوحاه الله إليه، وأنزله عليه.

---

(١) انظر تفسير ابن كثير ٢/ ١٥٢ - ١٥٣ وانظر شذرات من السنة ص ٢٢.

(٢) اخرجه الترمذى في الوصايا حديث رقم (٢١٢٠ - ٢١٢١) والنسائى في الوصايا برقم (٥) واحمد ٤/ ١٨٦ - ١٨٧

(٣) سورة البقرة آية

الأدلة النقلية على ذلك

وذلك أيضا صريح القرآن الكريم قال تعالى: ﴿وَاذْكُرُواْ نِعْمَةَ اللّهِ عَلَيْكُمْ وَمَآ أَنزَلَ عَلَيْكُم مِّنَ الْكِتَابِ وَالْحِكْمَةِ يَعِظُكُم بِهِ وَاتَّقُواْ اللّهَ وَاعْلَمُوَاْ أَنَّ اللّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾[1] وقوله تعالى: ﴿وَأَنزَلَ اللّهُ عَلَيْكَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُنْ تَعْلَمُ وَكَانَ فَضْلُ اللّهِ عَلَيْكَ عَظِيماً﴾[2] وقوله سبحانه: ﴿وَاذْكُرْنَ مَا يُتْلَىَ فِي بُيُوتِكُنَّ مِنْ آيَاتِ اللّهِ وَالْحِكْمَةِ إِنَّ اللّهَ كَانَ لَطِيفاً خَبِيراً﴾[3].

ولقد جاء النص من السنة على أن السنة مما أوحى إلى النبى صلى الله عليه وسلم كالقرآن، ثم جاء النص على أمور بعينها مما تنفرد السنة بتشريعه.

فقد روى أبو داود بسنده عن المقدام بن معد يكرب عن رسول الله -ﷺ- أنه قال: "ألا أنى أوتيت الكتاب ومثله معه ألا يوشك رجل شبعان على أريكته يقول: عليكم بهذا القرآن فما وجدتهم فيه من حلال فأحلوه وما وجدتم فيه من حرام فحرموه ألا لا يحل لكم لحم الحمار الأهلى، ولا كل ذى ناب من السبع، ولا لقطة معاهد إلا أن يستغنى عنها صاحبها، ومن نزل بقوم فعليهم ان يقروه، فإن لم يقروه فله أن يعقبهم بمثل قراه[4]، وهو حديث نبوى جامع يفيدنا ما يلى:

١- أن السنة وحى أوتيه النبى صلى الله عليه وسلم مع القرآن.

---

(١) سورة البقرة الآية ٢٣١.

(٢) سورة النساء الآية ١١٣

(٣) سورة النساء الآية ٣٤.

(٤) أخرجه أبو داود في سننه كتاب السنة باب ما جاء في لزوم السنة ٤/ ٢٧٩. سبق تخريجه

٢- التشنيع على من يقتصر على القرآن ويرفض السنة.

٣ - أن هناك أمورا تنفرد السنة ببيان أحكامها ومن ذلك:

أ- تحريم لحم الحمار الأهلى وكل ذى ناب من السباع.

ب- تحريم لقطة المعاهد - فيجب الاحتفاظ بها لصاحبها كلقطة المسلم - إلا إن يستغنى عنها صاحبها.

ج-وجوب إكرام الضيف وإباحة مطالبته من نزل عندهم بحقه في الكرم.

وكل هذه أمور لم ترد في القرآن الكريم نصا بل جاءت إحالة بمثل قوله تعالى: ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانتَهُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾[1].

ومن هنا كانت واجبة الاتباع كالقرآن لأنها وحى مثله وعن حسان بن عطية قال: "كان جبريل عليه السلام ينزل على رسول الله- ﷺ - بالسنة كما ينزل عليه بالقرآن، ويعلمه إياها كما يعلمه القرآن"[2].

السنة المطهرة شقيقة القرآن ومثيلته فى الحجية والاعتبار فهما مصدر الدين وأساسه المتين وكلاهما وحى من عند الله تعالى وقد تظاهرت به الأدلة من الكتاب والسنة وإجماع الصحابة وسائر السلف ومن السنة ما جاء مؤكدا لأحكام دل عليها القرآن الكريم.

---

(١) سورة الحشر الآية ٧ انظر شذرات من السنة ص ٢٥.

(٢) انظر مجموع الفتاوى ٣/ ٣٦٦، الشرح والإبانة ١٢٨

ومنها ما جاء مبينا للقرآن: تفصيلا لجمله، وتوضيحا لمشكله، وتخصيصا لعامه وتقيدا لمطلقه، وتبينا لمبهمه، وردا لما تشابه منه إلى محكمه، ومنها ما جاء بتشريعات مستقلة لم ينص عليها القرآن.

والسنة جميعها حجة شرعية، يستوى فى ذلك المتواتر منها والآحاد ما دام الجميع ثابتا عن النبى -ﷺ- إذا العبرة فى ذلك بثقة النقلة وليس بكثرة عددهم.

كما أن مجال الاحتجاج بالسنة يشمل مسائل العقيدة وفروع الشريعة من عبادات ومعاملات ومسألة حجية السنة من أصول الدين وأسس الاعتقاد، وليست من الفروع والجزئيات، وهى مرتبطة ارتباطا مباشرا بالأيمان برسالة سيدنا محمد -ﷺ-، ومن خالف فيها بعد تبين أدلتها فقد أنكر معلوما من الدين بالضرورة، وخالف فى أصل من الإسلام يخرج منكره من الملة على هذه الجملة الثابتة أجمعت الأمة وكانت ذلك عند السلف ومن سار على نهجهم من قطعيات الدين ومسلماته. لم يخالف فى ذلك إلا زنديق أو متهم فى دينه.

وقد حاول أعداء الإسلام من أهل الأمم المقهورة قديما وحديثا أن يشوهوا هذه الحقيقة العظمى ليفتنوا المسلمين عن دينهم ويصدوهم عن سبيله القويم ولكن الله حفظ دينه ورد كيد الأعداء فى نحورهم فكانوا كالذى يصرخ فى واد أو ينفخ فى رماد وما كان زيفهم لينطلى على مؤمن معتز بدينه عارف بأسس معتقده أخذ بأسباب الحصانة الإيمانية والعلمية اللازمة لرد شبهات الأعداء ودحضها قال تعالى: ﴿يُرِيدُونَ أَن يُطْفِئُواْ نُورَ اللّهِ بِأَفْوَاهِهِمْ وَيَأْبَى اللّهُ إِلاَّ أَن يُتِمَّ نُورَهُ وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ﴾ [1].

---

(1) سورة التوبة الآية ٣٢.

وفى عصرنا الحاضر شاع الجهل، واختلطت الأمور على كثير من المنتسبين للإسلام، الذين لا يملكون من قوة الإيمان ونور العلم ما يدفعون به تلك الشبهات وظلماتها فوجب البيان لهم ومساعدتهم على تصحيح معتقداتهم وتسليحهم بالحجج والبراهين التى تمكنهم بإذن الله تعالى من الثبات فى هذا المعترك الفكرى الخطير الذى يجتاح الأمة. وهذه مسئولية عامة سوف يسأل عنها بين يدى الله تعالى كل مقصر فى شأنها[1].

(1) حجية السنة للدكتور / الحسين شواط ص ٢٣٦ – ٢٣٧.

الفصل الثانى

حجية السنة ووجوب العمل بها

أكد العلماء على حجية السنة ووجوب العمل بمقتضاها وهذا الوجـوب مبنـى على أمرين

الأول: ثبـوت أن السـنة مـن حيـث صدورهـا عـن النبـى - ﷺ- أصـل مـن أصـول التشريع.

الثانى: ثبوت أن هذا الحديث قد صدر عن رسول الله- ﷺ- بطريق من طرق الروايـة المعتمدة.

أما الأمر الثانى: وهو ثبوت الحديث عن الرسول صلى الله عليه وسلم بطريـق معتمد فالكلام عنه مستفيض في مؤلفات علوم الحديث والرجال وليس مجاله هنا غاية ما نستطيع أن نقوله في هذا المقام: أن العلماء قد وضعوا من القواعد والضوابط ما يحفـظ للأمة سنة نبيها -ﷺ-ويصون عليها دينها.

أما الأمر الأول: وهو كون السنة حجة وأصلا من أصول التشريع فـلا نجـد فيـه خلافا بين المسلمين ولذا لا نعجب حينما نطالع كثيرا من كتب الأصوليين المتقدمين فلا نجدهم يعنون بإقامة الأدلة على حجية السنة، على سـبيل الإشـارة إلى مـا تتوقـف عليـه حجية السنة في الواقع ولم يقصدوا بذلك الرد على مخالف في حجيتها. وكأنهم قصـدوا بعدم التصريح بإقامة دليل عليها إكبارها وإجلالها وإعظام شأنها عن أن ينازع فيها منازع أو يتوقف فيها متوقف.

ولذا قال صاحب مسلم الثبوت وشارحه: "إن حجية الكتاب والسنة والإجماع والقياس من علم الكلام، لكن تعرض الأصولي لحجية الإجماع والقياس لأنهما كثر فيهما الشغب من الحمقى: من الخوارج والروافض.

وأما حجية الكتاب والسنة: فمتفق عليها عند الأمة ممن يدعى التدين كافة فلا حاجة إلى الذكر[1].

ولكن اختلف الحال بالنسبة للمتأخرين حيث وجدوا أنفسهم في مواجهة أفراد وجماعات حاولوا النيل من الإسلام، استصعبوا ساحة القرآن واستهانوا بميدان السنة فحاولوا النيل منها متزيين بأزياء مختلفة فمرة هم قرآنيون يكتفون بالقرآن الكريم ومرة هم زنادقة مارقين يلبسون على الناس أمرهم، وربما رفعوا شعار الدين والخوف عليه.

تعددت الأسماء والهدف واحد واختلفت العبارات والغرض متحد ولكن أنى لهم ذلك؟ أنى لهم ذلك والأمة كلها تعرف قدر سنة نبيها، ولا يمكن أن تحيد عن شيء منها، وكيف تحيد ودعوة القرآن إلى العمل بالسنة[2] أوضح من أن تخفى؟

وحاجة الأمة إلى السنة ماسة وملحة وذلك أنها مقرونة مع كتاب الله وأن الله تعالى افترض طاعة رسوله وحتم على الناس اتباع أمره — فلا يجوز أن يقال لقول: فرض إلا بكتاب الله وسنة رسوله -ﷺ- فقد جعل سبحانه الإيمان برسوله مقرونا بالإيمان به سبحانه.

---

(1) فواتح الرحموت شرح مسلم الثبوت ١/١٧ بتصرف وانظر حجية السنة للدكتور/ عبد الغنى عبد الخالق ص ٢٤٥ – ٢٤٩، وانظر حجية السنة للدكتور/ عبد الغنى عبد الخالق ص ٢٤٥ – ٢٤٩.

(2) انظر عرض السنة على القرآن للدكتور عمر النجار ص ٥، ٦.

وسنة رسول الله مبينة عن الله معنى ما أراد دليلا على خاصة وعامة، ثم قرن الحكمة بها بكتابه، فأتبعها إياه، ولم يجعل هذا لأحد من خلقه غير رسوله.

فهذه آيات تأمر بالإيمان به - ﷺ - والتصديق بشريعته، كقوله تعالى قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ آمِنُواْ بِاللّهِ وَرَسُولِهِ وَالْكِتَابِ الَّذِي نَزَّلَ عَلَىَ رَسُولِهِ وَالْكِتَابِ الَّذِيَ أَنزَلَ مِن قَبْلُ وَمَن يَكْفُرْ بِاللّهِ وَمَلآئِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلاَلاً بَعِيداً﴾[1].

فقد قرن الله تعالى هنا بين وجوب الإيمان به وبرسوله وقد أبان الإمام الشافعي - رحمه الله - أثر الإيمان به على وجوب الطاعة وعدم المعصية فقال: وضع الله رسوله من دينه وفرضه وكتابه الموضع الذى أبان جل ثناؤه أنه جعله علما لدينه، بما افترض من طاعته وحرم من معصيته وأبان من فضيلته بما قرن من الإيمان برسوله مع الإيمان به[2].

ثم قال أيضا: فجعل كمال ابتداء الإيمان الذى ما سواء تبع له: الإيمان بالله ثم برسوله، فلو آمن عبد به ولم يؤمن برسوله لم يقع عليه اسم كمال الإيمان أبدا حتى يؤمن برسوله معه[3].

ومن هنا كانت طاعة الرسول طاعة لله عز وجل، قال تعالى: ﴿مَّنْ يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللّهَ وَمَن تَوَلَّىَ فَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظاً﴾[4].

---

(1) سورة النساء الآية ١٣٦.

(2) الرسالة ص ٧٢.

(3) المصدر السابق.

(4) سورة النساء الآية ٨٠.

كما كانت مبايعته صلى الله عليه وسلم تعنى المبايعة مع الله عز وجل قال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُبَايِعُونَكَ إِنَّمَا يُبَايِعُونَ اللَّهَ يَدُ اللَّهِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ﴾[1].

وجاء الأمر الصريح بالأخذ بما أمر به والانتهاء عما نهى عنه ووجوب اتباعه فى جميع ما يصدر عنه قال تعالى: ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانتَهُوا﴾[2].

تعد هذه الآية قمة ما تستند إليه السنة في حجيتها وقد فقه سلفنا الصالح معناها وعلموا أن كل أوامر الرسول -ﷺ- هى أوامر القرآن وأن نواهيه كذلك، فها هو عبد الله بن مسعود رضى الله عنه يلعن الواشمات والمستوشمات[3] والنامصات والمتنمصات[4] والمتفلجات[5] للحسن المغيرات خلق الله، وحينما تعترض المرأة عليه يقول ومالى لا ألعن من لعن رسول الله - ﷺ -وهو في كتاب الله فقالت المرأة : لقد قرأت ما بين لوحى المصحف فما وجدته فقال : لئن قرأتيه لقد وجدتيه قال الله عز وجل: ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانتَهُوا﴾[6] فالأخذ بالسنة ضرورة دينية كما

---

(1) سورة الفتح الآية ١٠ .

(2) سورة الحشر الآية ٧.

(3) الوشم: أن يغرز الجلد بإبرة ثم يحش بكحل فيزرق أثره ويخضر، والمستوشمة: هى التى يفعل بها هذا غريب الحديث ٥/١٨٩، وأخرجه أبو داود فى كتاب الترجل باب صلة الشعر ١٢/ ٥٩٤ - ٥٩٠.

(4) النامصة: التى تنتف لشعر من وجهها، والمتنمصة التى تأمر من يفعل بها ذلك انظر النهاية في غريب الحديث ٥/١١٩، ومشارق الأنوار ج ٢/ ٢٩٦، شرح النووى ج ١٤/ ١٠٦

(5) المتفلجات: النساء اللاتى يبردن أسنانهن فيظهر الفلج - بالتحريك - فرجة ما بين الثنايا والرباعيات وذلك رغبة في التحسين. انظر النهاية في غريب الحديث ٣/ ٤٦٨

(6) سورة آية.

دينية كما قال الأمام الشوكاني: إن ثبوت حجية السنة المطهرة واستقلالها بتشريع الأحكام ضرورة دينية ولا يخالف في ذلك إلا من لاحظ له في دين الإسلام[1]

ونفى القرآن الإيمان عمن لا يحتكم إلى النبى - ﷺ - ولا يرضى تمام الرضى بحكمه وقضائه فقال تعالى: ﴿فَلاَ وَرَبِّكَ لاَ يُؤْمِنُونَ حَتَّىَ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لاَ يَجِدُواْ فِيَ أَنْفُسِهِمْ حَرَجاً مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُواْ تَسْلِيماً﴾[2] فما أحكمها من آية وما أروعه من أسلوب يستهل به ربنا بالقسم بذاته فينفى الإيمان عن هؤلاء الذين لا يحكمون رسول الله صلى الله عليه وسلم في كل ما عن لهم، وليس قبول التحكيم وحده هنا هو المطلوب، ولكن لابد من الأذعان الكامل والتسليم والرضا بحكمه صلى الله عليه وسلم[3].

وتحدث القرآن عن مسلك المؤمنين وما يميزهم عن غيرهم إذا أمروا بأمر من الله ورسوله، قال تعالى قال تعالى: ﴿إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ الْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوَاْ إِلَى اللّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أَن يَقُولُواْ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَأُوْلَـئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾[4].

وهذا الدليل من الأدلة التى ذكرت ضمن أدلة متعددة على حجية السنة وقد يقول قائل: كيف يستدل بالسنة على حجيتها ؟ وهل هذا إلا دور ممتنع؟ وقد أجاب على

---

(1) أخرجه البخارى في كتاب اللباس باب المتنمصات ١٠ / ٣٩٠ برقم ٥٩٣٩. وأخرجه مسلم في كتاب اللباس والزينة باب تحريم فعل الواصلة والمستوصلة ٣ / ١٦٧٨ برقم ٢١٢٥

(2) سورة آية

(3) انظر عرض السنة ص ١٢.

(4) سورة النور الآية ٥١

ذلك الدكتور عبد الغنى عبد الخالق فقال[1]: إننا نستدل بخبره البلاغى المعصوم من الكذب فيه على حجية أوامره ونواهيه وأفعاله وتقريراته، وبعبارة أخرى: إننا نستدل بنوع من السنة لا يمكن للخصم أن ينكر حجيته ويكون حينئذ مكابرا كل المكابرة: لوضوح عصمة الرسول فيه، عند كل من اعتقد برسالته على حجية أنواع أخرى منها ليست بمنزلة النوع الأول وقد يجد الخصم شيئا من استساغة الطعن فيها وبالجملة فالنوع الذى نستدل به: لم تثبت حجيته بالنوع الذى نستدل على حجيته ومن الأحاديث التى يستدل بها في هذا المقام حديث عائشة رضى الله عنها قالت صنع رسول الله -ﷺ- شيئا ترخص فيه فتنزه عنه قوم، فبلغ ذلك النبى- ﷺ -فحمد الله وأثنى عليه ثم قال "ما بال قوم يتنزهون عن الشيئ أصنعه فو الله إنى لأعلمهم بالله وأشدهم له خشية[2]وغير ذلك من الأحاديث.

وروى الترمذى عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضى الله عنهما أنه قال : قال النبى - ﷺ-: "والله ليأتين على أمتى كما أتى على بنى إسرائيل حذو النعل بالنعل، حتى إن كان منهم من يأتى أمه علانية لكان من أمتى من يصنع ذلك وإن بنى إسرائيل تفرقت على اثنتين وسبعين ملة. وتفرقت أمتى على ثلاث وسبعين كلهم فى النار إلا ملة واحدة. قالوا: من يا رسول الله قال: ما أنا عليه وأصحابى[3]".

---

(1) إرشاد الفحول ص ٥٤

(2) أخرجه البخارى كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة باب ما يكره من التعمق والتنازع والغلو فى الدين والبدع حديث (٧٣٠١) ج١٣ / ٢٧٦، ط دار الفكر مؤسسة الكتب الثقافية.

(3) أخرجه الترمذى فى سننه أبواب الإيمان باب افتراق هذه الأمة (حديث ٢٧٧٩) ج٤ / ١٣٥ قال الترمذى: هذا حديث حسن غريب مفسر لا نعرفه مثل هذا إلا من هذا الوجه.

المبحث الثانى

مكانة السنة من القرآن

من المعلوم أن أساس هـذا الديـن ومصـدره وأصلـه الأول هـو الوحـى الـذى احتوى جميع كليات الإسلام وفروعه من معتقدات وعبـادات ومعـاملات وأخـلاق وقيـم حضارية على مختلف الأجهده وينقسم هذا الأصل الأول الـذى هـو الوحـى إلى قسـمين مترابطين متكاملين لا غنى لأحدهما عن الآخـر وهمـا القـرآن والسـنة — فالسـنة هـى القسم الثانى من الوحى وهى لذلك مثل القـرآن فـي الحجيـة والاعتبـار وفـى وجـوب طاعتها تبعا له ومستقلا عنه وبدونها يتعذر فهم القـرآن وتتعـذر عبـادة الله كمـا شـرع وأمر..

والسنة هى شطر الدين وأحد الأصليين ومصدر الإسـلام مـع القـرآن الكريـم تستمد منـهما العقيـدة الصحيحـة وأحكـام العبـادات والمعـاملات والأخـلاق والآداب والفضائل والمعارف والعلوم وتصاغ منهما أسس وقوانين الأمة المسـلمة فـى سياسـتها الداخلية وعلاقاتها الدولية وتنبثق عنهما نظم حياتها الاجتماعية والاقتصاديـة وثقافتـها وتربيتها وفكرها وتصوراتهما وسـلوكياتها حـال السـلم وحـال الحـرب وهمـا منطلـق حضارتها بكل أبعادها ومنهج حياة المسلمين فى مختلف نواحيها تلك مكانة السـنة كمـا فهمها الأسلاف وطبقوهـا فسـادوا بـها ربـوع العـالم ونـالوا العـزة والسـؤدد وسـعدوا وأسعدوا غيرهم وقادوا البشرية نحو الخير والصلاح أما اليوم فإن كنوز السنة مدفونة فى بطون الكتب تنتظر من يستخرجها ويطبقـها لتسـتعيد الأمـة مجدهـا وكرامتـها ودورهـا الريادى لهداية البشرية الحائرة[1].

---

(1) انظر حجية السنة ص ٢٤٠ – ٢٤١

إن لسنة رسول الله- ﷺ- مكانتها بالنسبة إلى القرآن ولها مكانتها بالنسبة إلى التشريع إنها المصدر الثانى بعد القرآن للتشريع الإسلامى ومصدرها هو الوحى فعن المقداد بن معد يكرب الكندى قال: قال رسول الله- ﷺ- "ألا إنى أوتيت الكتاب ومثله معه، ألا أنى أوتيت القرآن ومثله معه، لا يوشك رجل يتثنى شبعانا على أريكته يقول: عليكم بالقرآن فما وجدتم فيه من حلال فأحلوه وما وجدتم فيه من حرام فحرموه ألا وإن ما حرم رسول الله فهو مثل ما حرم الله"[1] ومما لا شك فيه أن القرآن مشتمل على أوامر كلية ومعان جامعة تصوغها عبارات في أعلى درجات الأعجاز، وكلمات في أسمى أنواع البلاغة والإيجاز، يجعل المكلف يقف حيالها في حاجة إلى شرح وبيان وتفصيل وتعليم، لهذا أسند القرآن الكريم مهمة البيان والإيضاح والشرح والتفصيل إلى رسول الله- ﷺ-، فكان التلازم حتما بين البيان والمبين واستحال الفصل بينهما وقد عبر الأوزاعى ويحيى بن أبى كثير عن هذا المعنى فقال الأوزاعى : الكتاب أحوج إلى السنة من السنة إلى الكتاب[2].

وقال يحيى بن أبى كثير : السنة قاضية على الكتاب وليس الكتاب قاضيا على السنة[3] وشرح الإمام الشاطبى مقصود يحيى بن أبى كثير فقال : إن قضاء السنة على

---

(1) أخرجه أبو داود باب لزوم السنة ٤/١٩٩ برقم (٤٩٠٦) والترمذى في كتاب العلم باب ما نهى عنه أن يقال عند حديث النبى صلى الله عليه وسلم ٥/٣٧ برقم ٢٦٦٤ وقال حديث حسن غريب وانظر بحث في السنة للأستاذ الدكتور محمد رياض ص ٣١

(2) جامع بيان العلم وفضله لابن عبد البر ٢/ ١٩١

(3) المصدر السابق ٢/ ١٩١.

الكتاب ليس بمعنى تقديمها عليه واطراح الكتاب، بل إن ذلك المعبر عنه في السنة هو المراد في الكتاب، فكان بمنزلة التفسير والشرح لمعانى أحكام الكتاب[1].

وقد أخبر الله عز وجل عن مهمة الرسول -ﷺ- بالنسبة للقرآن أنه مبين له موضح لمراده وآياته ودل عليه قوله تعال: ﴿لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾[2].

وقد ذكر فضيلة الأستاذ الدكتور / الأحمدى مكانة السنة المتمثلة في سيدنا رسول الله - ﷺ - بالنسبة للقرآن أنها متعددة المهام فقال : إن وظيفة النبى- ﷺ - بالنسبة للقرآن متعددة المهام.

١ - فهو مبين للقرآن مفسر لآياته قال تعالى: ﴿بِالْبَيِّنَاتِ وَالزُّبُرِ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾[3].

٢ - وهو محدد لمعالم الحق حين يختلف الناس فيها قال تعالى: ﴿وَمَا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ إِلاَّ لِتُبَيِّنَ لَهُمُ الَّذِي اخْتَلَفُواْ فِيهِ وَهُدًى وَرَحْمَةً لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ﴾[4].

٣ - وهو المعلم للناس أحكام دينهم، وكتاب ربهم، وسنة نبيهم وهو المقوم لسلوكهم والمزكى لنفوسهم قال تعالى: ﴿لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولاً مِّنْ

---

(1) انظر عرض السنة على القرآن ص ١٥

(2) سورة النحل الآية ٤٤.

(3) سورة النحل الآية ٤٤.

(4) سورة النحل الآية ٤٤.

أنفسهم يتلوا عليهم آياته ويزكيهم ويعلمهم الكتاب والحكمة وإن كانوا من قبل لفي ضلال مبين﴾[1].

كما أخبر تعالى أن من وظائف رسول الله -ﷺ-. أنه يأمر وينهى ويحل ويحرم قال تعالى: ﴿الذين يتبعون الرسول النبي الامي الذي يجدونه مكتوبا عندهم في التوراة والإنجيل يأمرهم بالمعروف وينهاهم عن المنكر ويحل لهم الطيبات ويحرم عليهم الخبائث ويضع عنهم إصرهم والأغلال التى كانت عليهم﴾[2].

وما دام اللفظ عاما في الأمر والنهى والتحليل والتحريم فهو شامل لما كان من القرآن، ولما كان من غير القرآن مما يوحيه الله إليه ولعل ما يؤكد هذا أنه سبحانه جعل قضاء رسوله وحكمه قضاء لله تعالى وحكما ليس للمؤمن ولا للمؤمنة بازائه إلا أن يذعن وينقاد قال تعالى: ﴿وما كان لمؤمن ولا مؤمنة إذا قضى الله ورسوله أمرا أن يكون لهم الخيرة من أمرهم ومن يعص الله ورسوله فقد ضل ضلالا مبينا﴾

ولقد قال الإمام الشافعي: وسنن رسول الله مع كتاب الله وجهان :

أحدهما: نص كتاب الله فاتبعه رسول الله كما أنزل الله، والآخر: جملة (يعنى مجمل) بين رسول الله - ﷺ - فيه عن الله معنى ما أراد بالجملة، وأوضح كيف فرضها عامة وخاصة، وكيف أراد أن يأتى به العباد قال: فلم أعلم من أهل العلم مخالفا في أن سنن النبى من ثلاثة وجوه، فاجتمعوا منها على اثنين:

---

(1) سورة آل عمران الآية ١٦٤.

(2) سورة الأحزاب الآية ٣٦.

أحدهما: ما أنزل فيه نص كتاب فبين رسول الله مثل نص الكتاب.

والآخر: ما أنزل الله فيه جملة كتاب فبين عن الله معنى ما أراد.

وهذان الوجهان: اللذان لم يختلفوا فيهما والوجه الثالث: ما سن رسول الله فيما ليس فيه نص كتاب..

فمنهم من قال: جعل الله له بما افترض من طاعته وسبق في علمه من توفيقه لرضاه: أن يسن فيما ليس فيه نص كتاب

ومنهم من قال لم يسن سنة قط إلا ولها أصل في الكتاب كما كانت سنته لتبين عدد الصلاة — وعملها — على أصل جملة فرض الصلاة — وكذلك ما سن في البيوع وغيرها من الشرائع، لأن الله تعالى قال: ﴿ولا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل﴾[1] وقال ﴿وأحل الله البيع وحرم الربا﴾[2].

فما أحل وحرم فإنما بين فيه عن الله، كما بين عن الصلاة ومنهم من قال: بل جاءته به رسالة الله، فأثبتت سنته بفرض الله.

ومنهم من قال: ألقى في روعه كل ما سن، وسنته: الحكمة التى ألقى في روعه عن الله. فكان ما ألقى في روعه سنته وهى الحكمة التى ذكر الله وما نزل به عليه كتاب فهو كتاب الله وكل جاءه من نعم الله كما أراد الله[3].

وهذه الآراء التى حكاها الشافعى - فيما يتعلق بالسنة التى لم يكن فيها نص كتاب مقبولة عدا الأولى فإن الاجتهاد والرأى يكون في غير الأمور التعبدية والأحكام

---

(1) سورة البقرة الآية ١٨٨

(2) سورة البقرة الآية ٢٧٥.

(3) الرسالة ص ٩١.

الشرعية والحقيقة التى ينبغي أن تعرف أن السنة مصدرها الوحى كما بينا آنفا قال تعالى : ﴿وما ينطق عن الهوى* إن هو إلا وحى يوحى ﴾[1] وأنه لا يمكن الاستغناء عن السنة إلا بالاستغناء عن الكتاب نفسه[2] وبهذا يقول الإمام الشافعى رحمه الله تعالى.

"فكل من قبل عن الله فرائضه، قبل عن رسول الله- ﷺ- سننه يفرض الله طاعة رسوله على خلقه، وإن ينتهوا على حكمه ومن قبل عن رسول الله فعن الله قبل، لما افترض الله[3] وهذا هو الحق لا مرية فيه حيث اتفق العلماء قديما وحديثا إلا من شذ على أن سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم، من قول أو فعل أو تقرير هى المصدر الثانى من مصادر التشريع الإسلامى والتى لا غنى عنها في معرفة الحلال والحرام فقد وجدت مسائل لا نص فيها من القرآن وهى قريبة الشبه من حكمين في مسألتين كل منهما له حكم يقابل الحكم في المسألة الأخرى، فجاءت السنة وحسمت الموقف بإلحاق ما لا نص فيه بواحد مما فيه نص مقابلة نص آخر به وجه شبه لهذه المسألة التى حسمت السنة فيها وجه الاختلاف فألحقته به وجهاً دون الآخر، أو أعطته حكما خاصا يناسب الشبهتين وعن أمثلة الحكمين المتقابلين مثل الدكتور مصطفى السباعى لذلك بما يلى[4]:

أولا : إن الله أحل الطيبات وحرم الخبائث، وبقيت أشياء لا يدرى أهى من الطيبات أم من الخبائث فبين الرسول صلى الله عليه وسلم حكمها وألحقها بأحدهما

---

(1) سورة النجم الآية ٣ - ٤.

(2) شذرات من علوم السنة ص ٥٠ - ٥٤

(3) حجية السنة لعبد العال الجبرى ص ٢٩.

(4) السنة ومكانتها في التشريع الإسلامى ص ٣٨٨ - ٣٨٩.

أكل لحوم الحمر الأهلية، كما ألحق- ﷺ- الضب والحبارى والأرنب وأشباهها بالطيبات.

ثانيا: أحل الله صيد البحر ولكنه حرم لحم الميتة، فهل ميتة البحر محرمة لعموم تحريم الميتة. أم هى حلال لعموم قوله تعالى قال تعالى: ﴿أُحِلَّ لَكُمْ صَيْدُ الْبَحْرِ﴾ (١).

فحسمت السنة الموقف بقوله عليه الصلاة والسلام" هو الطهور ماؤه الحل ميتته(٢)" وقوله- ﷺ- "أحلت لنا ميتتان ودمان السمك والجراد والكبد والطحال(٣).

ثالثا: حرم الله الميتة، وأباح المزكاة (المذبوحة) فما حكم الجنين الخارج من بطن الذبيحة ميتا. هل هو حرام لعموم تحريم الميتة أم نجعله حلالا لأنه مات بأثر الذبح الذى به أبيح أكل لحم أمه. فحسم الرسول صلى الله عليه وسلم الموقف فقال "زكاة الجنين زكاة أمه"(٤) ورجح أن الجنين جزء من أمه على القول باعتباره ذاتا مستقلة.

---

(١) المائدة الآية ٩٦.

(٢) أخرجه أبو داود فى سننه باب الوضوء بماء البحر (حديث ٨٣) ١ / ١٥٢ - ١٥٣ وأخرجه الترمذى فى سننه كتاب الطهارة باب ما جاء فى ماء البحر (حديث ٦٩) ١ / ١٠٠ - ١٠١ أخرجه النسائى فى سننه كتاب الطهارة باب الوضوء بماء البحر (حديث ٣٣٢) ١ / ١٧٦ وأخرجه الدارمى فى سننه كتاب الطهارة باب الوضوء من ماء البحر ١ / ٧٥، ١٨٦، ٢ / ٩١ وأخرجه مالك فى الموطأ كتاب الطهارة باب الطهور للوضوء (حديث ١٢) ١ / ٥٠، ٢ / ٣٩٥ وأخرجه أحمد فى مسنده حديث ٧٢٣٢ ص ٢٣٧، وحديث ٨٧٢٠ ص ٣٦١.

(٣) أخرجه ابن ماجه فى الذبائح باب زكاة الجنين زكاة أمه (حديث ٣١٩٩) ٢ / ١٠٦٧.

(٤) أخرجه أبو داود فى كتاب النكاح باب فى الولى (حديث ٢٠٨٣) ٢ / ٢٣٥ - ٢٣٦ وأخرجه الترمذى فى سننه كتاب النكاح باب ما جاء لا نكاح إلا بولى (حديث ١١٠٢) ٣ / قال الترمذى: هذا حديث حسن وأخرجه الدارمى فى سننه كتاب النكاح باب فى النكاح بغير ولى ٢ / ١٣٧ وأخرجه مالك فى الموطأ

"السنة تعطى حكما خاصا بين شبيهين"

المثال الأول: ما حكم النكاح المخالف للشرع: إنه ليس نكاحا محضا ولا سفاحا محضا.

فجاءت السنة فحسمت الأمر، وقال عليه الصلاة والسلام "إيما امرأة نكحت بغير إذن وليها فنكاحها باطل فإن دخل بها فلها المهر بما استحل منها"[1].

المثال الثاني: حكم الجنين إذا أسقطته أمه بضربة من غيرها فهل يعتبر جزءا من الأم كسائر الأطراف التى فيها الدية أم يعتبر إنسانا تام الخلقة تكون ديته دية القتل إن

كتاب النكاح باب استئذان البكر وأيم فى نفسها (حديث ٥) ٢/ ٤١٥ وأخرجه أحمد فى مسنده ٦/ ١٦٦ (حديث ٢٥٣٦٥)

(١) أخرجه البخارى في االطب باب الكهانة (حديث ٥٧٥٨ / ١٠ / ٢١٦ ، عن أبى هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى فى امرأتين من هزيل إقتتلتا رمت إحداهما الأخرى بحجر فأصاب بطنها وهى حامل فقتلت ولدها الذى فى بطنها - اختصموا إلى النبى صلى الله عليه وسلم فقضى أن دية ما فى بطنها غرة عبد أو أمة فقال ولى المرأة التى غرمت كيف أغرم يا رسول الله من لا شرب ولا أكل ولا نطق ولا إستهل فمثل هذا بطل فقال النبى صلى الله عليه وسلم "إنما هذا من إخوان الكهان" وأخرجه مسلم فى كتاب القسامة باب دية الجنين ووجوب فى قتل الخطأ وشبه العمد على عاقلة الجانى (حديث ٣٤ - ٣٥ - ٣٦) ١/ ١٣٠٩ وأخرجه أبو داود فى سننه كتاب الديات باب فى دية الجنين (حديث ٤٥٥٥) ٢/ ٢٠٢، وأخرجه النسائى فى سننه كتاب القسامة باب دية جنين المرأة ٨/ ٤٨ وأخرجه الدارمى فى سننه كتاب الديات باب دية الخطأ على من هى ٢/ ١٩٧، وأخرجه أحمد فى مسنده (حديث ٧٢٨٩)، (١٠٩٢٩) ٢/ ٢٧٤، ٥٣٥

كان خطأ . فبينت السنة أن له حكما خاصا لعدم تمحض أحد الطرفين له،وجعلت ديته غرة أى عبدا أو أمة[1] أخرجه الستة.

ومن أمثلة الإلحاق عن طريق القياس:

١- كان ربا الجاهلية أن يقول الدائن للمدين عند حلول أجل سداد الدين: إما أن تقضى ما عليك وإما أن تربى - اى تجعل المبلغ الذى استدنته أكبر فتدفع الأصل والزيادة عند حلول أجل السداد الجديد ولما كانت العلة فيه، إنما هى أخذ زيادة من غير عوض أو جهد في العمل والاستثمار، ألحقت السنة كل ما فيه زيادة بذلك المعنى وهو ما يسمى ربا الفضل الذى بينه الحديث: بقوله - ﷺ: " الذهب بالذهب، والفضة بالفضة، والبر بالبر، والشعير بالشعير، والتمر بالتمر، والملح بالملح مثلا بمثل، سواء بسواء، يدا بيد، فمن زاد أو استزاد فقد أربى فإذا اختلفت هذه الأصناف فبيعوا كيف شئتم إذا كان يدا بيد"[2].

---

(١) أخرجه البخارى في البيوع باب بيع الذهب بالذهب (حديث ٢١٧٥) و (حديث ٢١٧٦) ٤/ ٣٧٩، وأخرجه مسلم كتاب المساقاه باب الصرف وبيع الذهب بالورق نقدا حديث ٨١ - ٨٢ - ٨٣، ١/ ١٢١١ ، وأخرجه أبو داود فى سننه كتاب البيوع باب فى الصرف (حديث ٣٣٤٧) ٩/ ١٤١ وأخرجه النسائى فى سننه كتاب البيوع باب الفضة بالذهب وبيع الذهب بالفضة ٧/ ٢٨٠ ، وأخرجه ابن ماجه فى سننه كتاب التجارات باب الصرف (حديث ٢٢٥٥) ٢/ ٧٥٨ وأخرجه الدارمى فى سننه كتاب البيوع باب فى النهى عن الصرف ٢/ ٢٥٨ وأخرجه أحمد فى مسنده (حديث ٧٥٤٩) ٢/ ٢٦٢، ٣/ ٤٧ حديث ١١٤٤٧، ٥/ ٢٨، ٤٩ ٦/ ١٩ حديث ٢٣٩٨٤

(٢) أخرجه الترمذى في الرضاعة باب ما جاء يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب (حديث ١١٤٦) ٣/ ٤٥٢ ، قال الترمذى حديث صحيح والعمل على هذا عند عامة أهل العلم من أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم وغيرهم لا نعلم بينهم خلاف

٢- حرم الله بالرضاعة الأمهات والأخوات فما حكم القرابات الأخرى الناشئة عن الرضاعة؟ فجاءت السنة النبوية لتثبت لنا استقلالها بالأحكام الشرعية فقال عليه الصلاة والسلام: "إن الله حرم من الرضاعة ما حرم من النسب"[1] وفي رواية "يحرم من الرضاعة ما يحرم من النسب"

ومن أمثلة إرجاع السنة إلى القرآن:

١- ولدت سبيعه الأسلمية بعد وفاة زوجها بنصف شهر. فهل تعتد بوضع الحمل فتتزوج عقب الوضع لقوله تعالى: ﴿وَأُوْلَاتُ الأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَن يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ﴾[2] أم تعتد أربعة أشهر وعشرا لعموم قوله تعالى ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجاً يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْراً﴾[3].

---

(١) أخرجه البخاري في الشهادات باب الشهادة على الإنسان حديث ٢٦٤٥ / ٥ / ٢٥٣ ، وأخرجه مسلم كتاب الرضاع باب ما يحرم من الرضاعة ما يحرم من الولادة (حديث ١٤٤٤) ٢ / ١٠٦٨ ، وأخرجه أبو داود في سننه كتاب النكاح باب ما يحرم من الرضاعة ما يحرم من النسب (حديث ٢٠٥٥) ٣ / ٣٧ ، وأخرجه ابن ماجه في سننه كتاب النكاح باب ما يحرم من الرضاعة ما يحرم من النسب (حديث ١٩٣٧ ، ١٣٩٣) ١ / ٦٢٣ ، وأخرجه الدارمي في سننه كتاب النكاح باب ما يحرم من الرضاعة ٢ / ١٥٥ ، وأخرجه مالك في الموطأ كتاب الرضاع باب ما جاء في الرضاعة (حديث ١٥ / ١٢ ، وأخرجه في مسنده (حديث ٢٤٩٠ ، ٢٦٢٣) ٢٧٥ ، ٢٩٠

(٢) سورة الطلاق الآية ٤

(٣) سورة البقرة الآية ٢٣٤

هل رجح النبى - ﷺ - الوجه الأول أم الثانى لقد أخبر النبى - ﷺ - سبيعه الأسلمية أنها حلت بالوضع بعد وفاة زوجها وليس عليها الانتظار أربعة أشهر وعشرا[1] فآية البقرة (٢٣٤) بالتربص مخصصة بغير الحامل.

ومن الأدلة الدالة على ثبوت حجية السنة قصة الصحابى الورع الجليل ابن أمير المؤمنين سيدنا عبد الله بن عمر رضى الله عنهما حينما طلق زوجته وهى حائض فقال - ﷺ - لأبيه عمر بن الخطاب: "مره فليراجعها ثم يتركها حتى تطهر، ثم تحيض، ثم تطهر، ثم إن شاء أمسكها بعد، وإن شاء طلق قبل أن يمس: فتلك العدة التى

---

(١) أخرجه الترمذى في الطلاق واللعان باب ما جاء في الحامل المتوفى عنها زوجها (حديث ١١٩٣) ٤/ ٣١٣ عن أبى السنابل بن معكك قال وضعت سبيعه بعد وفاة زوجها بثلاثة وعشرين أو خمسة وعشرين يوما على فلما تعلت تشوفت للنكاح فأنكر عليها فذكرت ذلك للنبى صلى الله عليه وسلم فقال إن تفعل فقد حل أجلها. قال الترمذى : حديث أبى السنابل حديث مشهور من هذا الوجه ولا تعرف للأسود سماع من أبى السنابل وسمعت محمدا يقول أن أبى السنابل عاش بعد النبى صلى الله عليه وسلم والعمل على هذا عند أكثر أهل العلم من أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم وغيرهم أن الحامل المتوفى عنها زوجها إذا وضعت فقد حل التزويج لها وإن لم تكن انقضت عدتها وهو قول الشافعى وأحمد وإسحاق والثورى ، وأخرجه الترمذى من طريق سلمان بن يسار بمعناه وقال : هذا حديث حسن صحيح (حديث ١١٩٤) ص ٤٩٨ ، وأخرجه ابن ماجه فى سننه كتاب الطلاق باب فى عدة الحامل المتوفى عنها زوجها إذا وضعت حلت للأزواج (حديث ٢٠٢٧) ١/ ٦٥٣ وأخرجه الدارمى فى كتاب الطلاق باب فى عدة الحامل المتوفى عنها زوجها والمطلقة ١/ ١٦٥ - ١٦٦

أمر الله أن يطلق لها النساء[1] يعنى أمره في قوله تعالى قال تعالى: ﴿يَاأَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعِدَّتِهِنَّ﴾[2].

وممن أخذ بان كل عمل جاءت به السنة هو عمل بالقرآن الصحابى الجليل عبد الله بن مسعود رضى الله عنه روى مسلم بسنده في صحيحه أن امرأة من بنى أسد أتته فقالت: يا أبا عبد الرحمن بلغنى عنك أنك لعنت الواشمات والمستوشمات والمتنمصات والمتفلجات للحسن المغيرات خلق الله فقال: ومالى لا العن من لعنه رسول الله وهو في كتاب الله فقالت المرأة: لقد قرأت ما بين لوحى المصحف فما وجدته فقال: لئن كنت قرأتيه لوجدتيه[3]، قال الله عز وجل قال تعالى: ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانتَهُوا﴾[4].

---

(1) أخرجه البخارى في الطلاق باب قول (يا أيها النبى إذا طلقتم النساء) حديث ١٢٠٥ ، ٤/٣١٣ ، وأخرجه ابن ماجه فى سننه كتاب الطلاق باب كيف الحامل تطلق (حديث ٢٠٢٣) ١/٦٥٢ ، وأخرجه الدارمى في سننه كتاب الطلاق باب السنة فى الطلاق ١/١٦٠ ، وأخرجه أحمد فى مسنده (حديث ٥٢٢٨) ٢/٥٩

(2) سورة الطلاق الآية ١.

(3) أخرجه البخارى فى كتاب اللباس المتنمصات ١٠/٣٩٠ برقم (٥٩٣٩) ، وأخرجه مسلم فى كتاب اللباس والزينة باب تحريم فعل الواصلة والمستوصلة ٣/١٦٧٨ برقم (٢١٢٥).

(4) سورة الحشر الآية ٧

المبحث الثالث

"الحكمة في القرآن تعني السنة"

قال تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي بعث فِي الأُمِّيِّينَ رَسُولاً منْهُمْ يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِن كَانُواْ مِن قَبْلُ لَفِي ضَلاَلٍ مُّبِينٍ﴾[1].

ولا يجوز أن يكون هناك تكرار في الآية لغير مقتضى فقد اقتضى العطف المغايرة بين الكتاب والحكمة. وهذا يعني أنهما شيئان لا شيئ واحدا. ويدل لذلك قوله تعالى في سورة الأحزاب قال تعالى: ﴿وَاذْكُرْنَ مَا يُتْلَىَ فِي بُيُوتِكُنَّ مِنْ آيَاتِ اللهِ وَالْحِكْمَةِ إِنَّ اللّهَ كَانَ لَطِيفاً خَبِيراً﴾[2] فأخبر سبحانه أنه يتلى في بيوتكن شيئان: القرآن وشيئ ثان وهو الحكمة فمعنى التلاوة النطق بالكتاب والسنة. وبهذا يفهم أن الله تعالى أفترض علينا اتباع نبيه محمد - ﷺ - فمن لم يسلم بحكم رسول الله لم يكن مسلما بحكم الله[3].

ويقول الإمام الشافعي تعليقا على هذه الآيات ونحوها فذكر الله الكتاب وهو القرآن، وذكر الحكمة، فسمعت من أرضى من أهل العلم بالقرآن يقول:

الحكمة: سنة رسول الله -ﷺ- وهذا يشبه ما قال، والله أعلم[4]

لأن القرآن واتبعته الحكمة، فلم يجز - والله اعلم - أن يقول الحكمة هاهنا إلا سنة رسول الله.

---

(1) سورة الجمعة أية ٢.

(2) سورة الأحزاب الآية ٣٤.

(3) حجية السنة ص ٣٣.

(4) فى كتاب الرسالة فى ٧٨ - ٧٩.

وذلك أنها مقرونة مع كتاب الله وأن الله افترض طاعة رسوله وحتم على الناس اتباع أمره - فلا يجوز أن يقال: لقول فرض. إلا لكتاب الله وسنة رسوله وأن الله جعل الإيمان برسوله مقرونا بالإيمان به وسنة رسول الله مبينة عن الله معنى ما أراد: دليلا على خاصه وعامه، ثم قرن الحكمة بها بكتابه، فأتبعها إياه، ولم يجعل هذا لأحد من خلقه غير رسوله ويؤيد هذا قوله -ﷺ- "ألا إنى أوتيت الكتاب وما يعدله يوشك رجل شبعان على أريكته أن يقول: بينى وبينكم هذا الكتاب فما كان فيه من حلال أحللناه، وما لأن فيه من حرام حرمناه، ألا وانه ليس كذلك[1].

ومن هنا كانت طاعة رسول الله- ﷺ- لله عز وجل[2]، ولا سبيل إلى تأدية فرض الله عز وجل إلا في اتباع أوامر رسول الله- ﷺ- ممن لم يشاهد رسول الله- ﷺ- إلا بالخبر عن رسول الله - أى بالحديث المروى عنه صلى الله عليه وسلم لهذا كان من المنطقى القول بأن قبول الخبر عن رسول الله- ﷺ- واجب.

وهناك من عموم القرآن ما خص بأخبار السنة كعموم وجوب الصلاة على المكلفين، خصت - يعنى استثنى منها - ذوات الحيض - وكالزكاة على الأموال جاء اللفظ عاما يشمل كل الأموال فخصصت السنة العموم بتحديد بعضها وبيان النصاب لذى لا تجب الزكاة فيما دونه. وكالمواريث المقررة للأباء والأمهات والولد ولفظها عام وقد خص منه الكافر فإنه لا يرث من المسلم، وكذلك العبد لا يرث من الحر والقاتل لا

---

(1) رواه ابن حبان فى صحيحه ١/١٤٧ - ١٤٨، والحاكم فى المستدرك ١/١٠٩ من طرق وصححه واقره الذهبى وفى بعضها : " وإن ما حرم رسول الله كما حرم الله "، والترمذى فى كتاب العلم : باب ما نهى عنه أن يقال عند حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ٥/٣٧ - ٣٨ من طريقين : عن أبى رافع وقال : حديث حسن صحيح وعن المقداد بن معد يكرب وقال : حسن غريب من هذا الوجه، وابن ماجه فى مقدمة السنن ١/٦ - ٧

(2) شذرات من علوم السنة للأستاذ والدكتور / الأحمدى أبو النور ص ٤٧ - ٤٨

يرث من المقتول. ومن ثم كانت الحاجة ماسة إلى الخبر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو الحديث المنقول عنه عليه الصلاة والسلام، لأن ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب[1].

المبحث الرابع

التحذير من مخالفة السنة والأعراض عنها

جعل القرآن اتباع السنة من أوجب الواجبات والأعراض عنها من افحش المخالفات وحذر منه بأكبر العبارات وحدد تميز مسلك المؤمنين من مسلك غيرهم.

فالمؤمن منبع للسنة مقبل عليها وغيره معرض عنها غير عامل بها يقول فضيلة الدكتور الأحمدي[2]: تحدث القرآن عن مسلك غير المؤمنين إذا أمروا بأمر من الله ورسوله: قال تعالى قال تعالى: ﴿وَإِذَا دُعُوٓاْ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ إِذَا فَرِيقٌ مِّنْهُم مُّعْرِضُونَ * وَإِن يَكُن لَّهُمُ الْحَقُّ يَأْتُوٓاْ إِلَيْهِ مُذْعِنِينَ * أَفِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ أَمِ ارْتَابُوٓاْ أَمْ يَخَافُونَ أَن يَحِيفَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَرَسُولُهُ بَلْ أُوْلَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾[3].

كما تحدث عن الوعيد الشديد لمن كانت هذه سمته وشيمته قال تعالى قال تعالى: ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾[4].

فهذا الوعيد الشديد قد وقع على أسلافهم من قبل من أعداء السنة الغالين من الشيعة وأتباعهم من المعتزلة والرافضين والفرق الضالة المضلين ومن سار على

---

(1) حجية السنة المصدر السابق

(2) شذرات من علوم السنة ص٤٩ – ٥٠

(3) سورة النور الآية ٤٨ – ٤٩ – ٥٠.

(4) سورة النور الآية ٦٣.

دربهم من العلمانيين والمستشرقين ومن طبع الله على قلوبهم واتبعوا أهواءهم فسوف تصبهم فتنة أو يصيبهم عذاب أليم.

وعن الفرق الزائغة يقول الشيخ عبد المتعال الجبرى[1]: إذا استثنينا الفرق الزائغة التى تنكر الطاعة للرسول والعمل بسنته كقول من قال: إنما يعمل بحديث الرسول الله -ﷺ- من سمعوا منه في حياته لا بعد مماته، فأما من لم يسمعوا منه الحديث ليس لهم إلا القرآن مصدرا للإسلام، فإن عموم المسلمين بكافة مذاهبهم لا يشكون في وجوب العمل بالسنة. وإنما هناك من الزائغين من يشككون في ثبوت السنة وفى الرواية ليس غير، باعتبارها ظنية الثبوت. ولا يثبت الحق والوجوب بالظن.

وأجاب الشافعى عن هذا. بأننا نحكم على القاتل والسارق بالقتل أو بقطع اليد مع مصادرة المسروق ورده إلى صاحبه بشاهدين يغلب على الظن صدقهما ولا يعلم الغيب إلا الله، وقد قبلنا الظاهر منهما فإن الأخذ بالحديث ولو كان ظنى الثبوت أوجب في العمل به لأننا نطلب في الحدث أكبر مما نطلبه في الشاهد، إذ أننا لا نقبل حديث الواحد والاثنين إلا بعد دراسة واسعة عن الراوى وحفظه وسماعه وورعه، وبدعته إن كان مبتدعا وبعد دراسة واسعة للحديث ننظر هل عارضة آخر أم جاء فيه تصحيف أم زيادة أم نقص، وهل يخالف القواعد العامة للشريعة... إلى غير ذلك مما هو مبين في شروط قبول الحديث.

إن الأخبار (الأحاديث) وإن كان فيها احتمال الخطأ والوهم والكذب، فإنها مع هذا الاحتمال بعد التثبت والتأكد من عدالة الراوى، ومقابلة روايته بروايات أقرانه من المحدثين أصبح أقل من الاحتمال الوارد في الشهادات. وبخاصة إذا عضد الرواية نص من

---

(1) حجية السنة ص ٣٣.

كتاب أو سنة، فإن الاحتمال يكاد يكون معدوما. هذا فضلا عن أن الله حفظ السنة حتما كالقرآن.

وعلى هذا فالشافعى يسلم بأن الإحاطة (أى العلم اليقينى) درجات القرآن أقواها تتلوه السنة من حيث دليل الثبوت ثم دليل القياس، ومع أن بعضها أثبت من بعض فإنه يجب العمل بها جميعها مثل ذلك دلائل إثبات الحق، تكون بالأقرار من المتهم وبالبينة (أى الشهود) وبإبائه أن يحلف اليمين وحلف المدعى، فالإقرار سيد الأدلة ثم البينة ثم حلف اليمين[1].

ومن شبه الغالين:

قولهم إن القرآن جاء تبيانا لكل شيء، فإن جاءت الأخبار بأحكام جديدة لم ترد في القرآن كان ذلك معارضة من ظنى الثبوت وهى الإخبار - لقطعية وهو القرآن، والظنى لا يقوى على معارضة القطعى وإن جاءت مؤكدة لحكم القرآن كان الاتباع للقرآن وللسنة، وإن جاءت لبيان ما أجمله القرآن، كان ذلك تبيانا للقطعى الذى يكفر منكر حرف منه - بظنى لا يكفر من أنكر ثبوته. وهذا غير جائز[2].

وقد أجاب ابن حزم بقوله: لما بينا أن القرآن هو الأصل المرجع إليه فى الشرائع نظرنا فيه فوجدنا فيه إيجاب طاعة ما أمرنا به رسول الله - ﷺ -ووجدنا عز وجل يقول فيه واصفا لرسوله - ﷺ - قل تعالى: ﴿وَمَا يَنطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ*إِنْ هُوَ إِلاَّ وَحْيٌ يُوحَىٰ﴾[3] فصح لنا بذلك أن الوحى ينقسم من الله عز وجل - إلى رسوله- ﷺ - على قسمين: أحدهما: وحى متلو مؤلف تأليف معجز النظام وهو القرآن. والثانى:

---

(1) السنة ومكانتها في التشريع ص ١٤٤ - ١٤٨

(2) حجية السنة ص ٣٥.

(3) سورة النجم آية ٣ - ٤.

وهى مروى منقول غير مؤلف ولا معجز النظام، ولا متلو، ولكنه مقروء وهو الخبر الوارد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، وهو المبين عن الله عز وجل مراده منا قال تعالى: ﴿لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾[1] ووجدناه تعالى قد أوجب طاعة هذا القسم الثانى كما أوجب طاعة القسم الأول الذى هو القرآن ولا فرق فقال تعالى ﴿أَطِيعُواْ اللّهَ وَأَطِيعُواْ الرَّسُولَ وَأُوْلِي الأَمْرِ مِنْكُمْ﴾[2] فكانت الأخبار التى ذكرنا أحد الأصول الثلاثة التى ألزمنا طاعتها في هذه الآية الجامعة لجميع الشرائع أولها عن أخرها وهى قوله تعالى: ﴿يا أيها الذين أمنوا أطيعوا الله﴾ فهذا أصل وهو القرآن "وأطيعوا الرسول" فهذا ثان وهو الخبر عن الرسول - ﷺ - "وأولى الأمر منكم" فهذا ثالث وهو الإجماع المنقول إلى رسول الله- ﷺ- ثم قال ابن حزم بعد قليل[3]: فلم يسع مسلما يقر بالتوحيد أن يرجع عند التنازع إلى غير القرآن والخبر عن رسول الله - ﷺ- ولا يابى عما وجد فيهما، فإن فعل ذلك بعد قيام الحجة عليه فهو فاسق. وأما من فعله مستحلا للخروج عن أمرهما وموجبا لطاعة أحد دونهما فهو كافر لا شك عندنا في ذلك.

وقال في موضع آخر: ولو أن امرءا قال: لا نأخذ إلا ما وجدناه في القرآن لكان كافرا بإجماع الأمة، ولكان لا يلزمه إلا ركعة. ما بين دلوك الشمس إلى غسق الليل وأخرى عند الفجر، لأن ذلك هو أقل ما يقع عليه اسم صلاة ولا حد لأكثر في ذلك.

---

(1) سورة النحل الآية ٤٤.

(2) سورة النساء الآية ٥٩.

(3) الأحكام في أصول الأحكام ٢/ ٨٠

وقائل هذا كافر مشرك حلال الدم والمال. وإنما ذهب إلى هذا بعض غاليه الرافضة ممن أجمعت الأمة على كفرهم[1].

وذكر الإمام السيوطى: أن من غالية الرافضة من ذهبوا إلى إنكار الاحتجاج بالسنة، والاقتصاد بالقران، لأنهم يعتقدون أن النبوة لعلى، وأن جبريل أخطأ في نزوله إلى سيد المرسلين ﷺ.

وقد ألف السيوطى للرد على هؤلاء وأمثالهم كتابه (مفتاح الجنة) ويقول الشيخ الجبرى فى كتابه حجية السنة[2].

إن السنة جاءتنا عن طريق الرسول ﷺ وكذلك القرآن وتحمل أصحاب النبى ﷺ ورضى الله عنهم نقل رواية القرآن إلينا كما تحملوا نقل رواية السنة فرفض أحد الشيئين وإنكار العمل به دون الآخر يدل على فساد العقل واختلال موازين الفكر.

وهكذا تكفل الله بجمع القرآن كما تكفل ببيانه. والسنة من البيان للقرآن، وقد ورد ذكر

الجمع للقرآن وبيانه في نص واحد: ﴿إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ * فَإِذَا قَرَأْنَاهُ فَاتَّبِعْ قُرْآنَهُ * ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُ﴾[3].

فالأخذ بالقرآن دون الأخذ بالبيان، أخذ للبعض وترك للبعض الآخر من النص ﴿أَفَتُؤْمِنُونَ بِبَعْضِ الْكِتَابِ وَتَكْفُرُونَ بِبَعْضٍ فَمَا جَزَاءُ مَن يَفْعَلُ ذَلِكَ مِنكُمْ إِلاَّ خِزْيٌ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يُرَدُّونَ إِلَىَ أَشَدِّ الْعَذَابِ﴾[4].

---

(1) مفتاح الجنة للسيوطى ص ٣

(2) حجية السنة ص ٣٦

(3) سورة البقرة الآية ٨٥.

(4) السنة ومكانتها في التشريع الاسلامى ص ١٢٩ - ١٣٣.

فهل بعد تهديد الله تهديد أم بعد وعيد الله وعيد لكل من تطاول ويتطاول على قدسية السنة ومكانتها في التشريع ومعلوم أن مخالفة الرسول - ﷺ - عمدا عصيان وفسق ومع استحلال فهو كفر.

فقد رد الشيعة والخوارج الأحاديث التى اشترك فيها جمهور الصحابة مع تجريحهم ممن اشتركوا في الفتنة وأوجدوا خلافات فقهية بينهم وبين أهل السنة كقول الخوارج بإباحة الجمع بين المرأة وعمتها أو خالتها وإنكارهم حد الرجم الوارد في السنة وقول الشيعة بحل زواج المتعة الذى صح نهى الرسول -ﷺ- عنه فكيف بالصحابة البررة بإسقاط عدالتهم وتجريحهم في مروياتهم ووصفهم بأوصاف لا تليق بعامة الناس فكيف بأصحاب رسول الله - ﷺ - الذين كان لهم في خدمة الإسلام والرسول قدم صدق لولاها لكنا نتيه في الظلمات ولا نعرف كيف تهتدى سبيلا.

وليس المعتزلة منهم ببعيد فقال أبو الهزيل محمد بن الهزيل المعروف بالعلاف "إن الحجة من طريق الأخبار فيما غاب عن الحواس من آيات الأنبياء عليهم السلام، وفيما سواها لا تقبل بأقل من عشرين نفسا فيهم واحد من أهل الجنة أو أكثر "وزعم العلاف أن خبر ما دون الأربعة لا يوجب حكما، ومن فوق الأربعة إلى العشرين قد يصح بوقوع العلم بخبرهم، وقد لا يقع العلم بخبرهم، وخبر العشرين إذا كان منهم واحد من أهل الجنة يجب وقوع العلم منه لا محالة واستدل على العشرين بقوله سبحانه قال تعالى: ﴿إِن يَكُن مِّنكُمْ عِشْرُونَ صَابِرُونَ يَغْلِبُوا مِائَتَيْنِ﴾[1]، وقال: لم يبح قتالهم إلا وهم على حجة.

(1) سورة الأنفال الآية ٦٥

ومن أنكر منكراتهم قول النظام المعروف بأبي إسحاق إبراهيم بن سيار المعتزلي أنكر معجزات النبي - ﷺ - كانشقاق القمر، وتسبيح الحصى في يده ونبع الماء من بين أصابعه، وأنكر حجية الإجماع، والقياس، وأنكر الحجة من الأخبار التي لا توجب العلم الضروري (كبعض أحاديث الأحاد) وطعن في فتاوى أعلام الصحابة ومن ناصروا عليا ومعاوية والخوارج لهذه المنكرات كفره جمهور المعتزلة. وقد ألف في الرد على ضلالته كثيرون منهم كأبي الهزيل العلاف، والجبائي، والأسكافي وجعفر بن حرب وغيرهم[1] من رؤساء الاعتزال كل واحد منهم كتابا في تكفيره وذكر فضائحه.

وقد اتهم المحدثون أئمة الاعتزال بالفسق والفجور والابتداع في الدين والقول بآراء ما أنزل الله بها من سلطان. فقد نقل ابن قتيبة في كتابه "تأويل مختلف الحديث" بعض أباطيل المعتزلة. وقد أدى هذا الصراع إلى فتح ثغرات للمستشرقين وأتباعهم للطعن في الإسلام عامة وفي سنة رسول الله- ﷺ -خاصة على مدى العصور.

وذكر الإمام السيوطي أن من غالية الرافضة من ذهبوا إلى إنكار الاحتجاج بالسنة والاقتصاد بالقرآن.

ويقول الشيخ أبو جعفر الطحاوي: وجميع ما صح عن الرسول صلى الله عليه وسلم من الشرع والبيان كله حق وهذا هو مذهب أهل السنة والجماعة أما غيرهم من الفرق المخالفة فقد قدحوا في السنة[2] وهؤلاء الفرق الضالة قدموا أدلتهم الوهمية على نصوص الوحي بل كل فريق من أرباب البدع يعرض النصوص على بدعته، فما وافقه

---

(1) حجية السنة ص ٣٨

(2) أخبار الإحاد في حجية العمل والاعتقاد ص ١٧١ للدكتور الطبلاوي محمود سعد

وافقه قل: أنه محكم، واحتج به، وما خالفه قل: إنه متشابه، ثم رده، وسمى رده تفويضا أو حرفه بالتأويل فلذلك أشتد إنكار أهل السنة عليهم..

ويقول القاضى على بن أبى العز الحنفى فى شرحه للعقيدة الطحاوية: وطريق أهل السنة: أن لا يعدلوا عن النص الصحيح ولا يعارضوه بمعقول، ولا قول فلان.

وكما قال البخارى رحمه الله: سمعت الحميرى يقول: كنا عند الشافعى رحمه الله، فأتاه رجل، عن مسألة: فقال قضى فيها رسول الله - ﷺ - كذا وكذا.

فقال رجل للشافعى: ما تقول أنت؟

فقال: سبحان الله؟ ترانى فى كنيسة؟ ترانى فى بيعة؟ ترانى على وسطى زنار؟ أقول لك: قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم، وأنت تقول: ما تقول أنت؟[1] فهل بعد قضاء رسول الله - ﷺ - قضاء يبغون أم بعد حكمه - ﷺ - يعدلون. فهذا رأس شغب المبتدعة فى رد الأخبار وطلب الدليل من النظر والاعتبار وأحالوا الناس على قضايا وهمية، ومقدمات خيالية سموها قواطع عقلية وبراهين يقينية وهى فى الحقيقة قال تعالى: ﴿كَسَرَابٍ بِقِيعَةٍ يَحْسَبُهُ الظَّمْآنُ مَآءً حَتَّىٰ إِذَا جَآءَهُ لَمْ يَجِدْهُ شَيْـًٔا وَوَجَدَ ٱللَّهَ عِندَهُۥ فَوَفَّىٰهُ حِسَابَهُۥ وَٱللَّهُ سَرِيعُ ٱلْحِسَابِ * أَوْ كَظُلُمَٰتٍ فِى بَحْرٍ لُّجِّىٍّ يَغْشَىٰهُ مَوْجٌ مِّن فَوْقِهِۦ مَوْجٌ مِّن فَوْقِهِۦ سَحَابٌ ظُلُمَٰتٌۢ بَعْضُهَا فَوْقَ بَعْضٍ إِذَآ أَخْرَجَ يَدَهُۥ لَمْ يَكَدْ يَرَىٰهَا وَمَن لَّمْ يَجْعَلِ ٱللَّهُ لَهُۥ نُورًا فَمَا لَهُۥ مِن نُّورٍ﴾

وبعد أن تعرفنا وعرفنا الفرق الضالة المنسوبة إلى الملة من غلاة الشيعة الرافضة المنحرفة عن الحق ومن سار على دربهم من الخوارج الذين اسقطوا مرويات أكابر الصحابة وكفروا العديد منهم ففقدوا بذلك مرجعية السنة فى معظم مسائل

---

(1) شرح العقيدة الطحاوية ص ٣٩١ - ٣٩٢ تحقيق وتخريج بشير محمد عون ط بيروت ١٩٨٥.

الدين والذين جاءوا من بعدهم من المعتزلة فقد ابتدعوا عقائد ضالة مخالفة للقرآن والسنة وإجماع السلف الصالح فأولئك وأولاء لا يخفى على الله منهم خافية ولا نرتاب فى ضلالهم وإضلالهم وقد كفانا علماؤنا الرد عليهم فأظهروا زيفهم فى عقيدتهم وعقائدهم وبددوا ظلمات أراجيفهم بنور بصائرهم فهوت رموزهم وطواغيتهم.

وأما الصنف الثانى من المخالفين لحجية السنة فى العصر الحديث فريقان:

أحدهما: المستشرقون والمبشرون فأولئك أعداء الله ورسوله وجميع المسلمين فعداؤهم لله ورسوله أنهم كفروا بالله ورسوله فماذا بعد الكفر إلا الضلال، وأما عداؤهم لجميع المسلمين فيتمثل فى قول الله عز وجل قال تعالى: ﴿مَّا يَوَدُّ الَّذِينَ كَفَرُواْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَلاَ الْمُشْرِكِينَ أَن يُنَزَّلَ عَلَيْكُم مِّنْ خَيْرٍ مِّن رَّبِّكُمْ وَاللّهُ يَخْتَصُّ بِرَحْمَتِهِ مَن يَشَاءُ وَاللّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ﴾[1].

فركزوا جهودهم لدراسة الإسلام بغية تشويهه والسيطرة على أهله وتطويعهم لخدمة الغرب واعتناق فكره وثقافته والسير فى ركابه واتباعه تبعية مطلقة فأنى يستجاب لهم ونرجو من الخير ونوالهم كل الولاء بعد ما أظهروا لنا العداء والبغضاء ﴿هم العدو فاحذرهم قاتلهم الله أنى يؤفكون﴾ .

والصنف الثانى : ممن طعنوا فى السنة النبوية جماعة انتسبوا إلى الإسلام تابعوا فى ذلك أساتذتهم من المستشرقين وكانوا وسيلة لخدمة أهداف ومخططات أعداء الإسلام فى غزو الأمة فكريا وثقافيا فمعظمهم درسوا فى ديار الغرب وعادوا بشهادات عالية وتولوا مناصب تعليمية وتوجيهيه مؤثرة ولم يكتف بعضهم بالشبهات التى تعلمها عن أساتذته بل أضاف إلى ذلك دساً شبهات أخرى لم يقع فيها بعض الأعداء

---

(1) سورة البقرة آية ١٠٥

الأصليين أنفسهم، من هؤلاء: (طه حسين) فى كتبه المختلفة ومن خلال البرامج التى أقرها عندما كان عميدا لكلية الآداب.

ويقول فضيلة العالم الجليل الأستاذ الدكتور موسى شاهين: إن مشكلة العصر تكمن فى حنجرة من يدعى علم الحديث والفقه والأصول وكل العلوم ثم يهاجم الحديث النبوى، ويستبيح حرمه وينتهك قدسيته، وقد اتخذت هذه المحاولات فى أيامنا ثلاث شعب:

الشعبة الأولى: اتجهت إلى تحطيم الرواة حملة الحديث من مصدره إلينا وإذا تحطمت الوسيلة وفسدت يصبح الأصل معتمدا على لا شئ فيصبح لا شئ ويمثل هذه الشعبة أبو رية فى كتابه (أضواء على السنة) تناول فيه الصحابى الجليل أبو هريرة رضى الله عنه فيتهمه بالكذب والاختلاف والافتراء على رسول الله -ﷺ- وأبو هريرة أكثر الصحابة رواية عن رسول الله - ﷺ- أو ثانى المكثرين من الصحابة وهو من أوثق المحدثين عند أهل الحديث فطعنه وأصابته فى المقتل طعن لمن هو مثله أو دونه.

الشعبة الثانية: اتجهت إلى تحطيم كتاب من كتب الحديث الأصلية وكما اختارت الشعبة الأولى أبرز الرواة فصوبت سهامها فى صدره يسقط غيره بسقوطه اختارت الشعبة الثانية أبرز كتب الحديث وأصحها وهو (صحيح البخارى) إذ بسقوطه واهتزاز الثقة فيه تهتز الثقة بجميع كتب الحديث من باب أولى ويمثل هذا الاتجاه ما كتبه (المولوى جراغ على الهندى) فى كتاب أسماه: (أعظم الكلام فى ارتقاء الإسلام) قال: إن الحديث [illegible] ليس قطعيا كما يظنه المسلمون، بل صحته وحجيته محل نظر وشك، وهو لا يصلح لأن يعتمد عليه فى معرفة الأحكام، وإن الجامع الصحيح للإمام البخارى رحمه الله يتضمن أحاديث موضوعه كثيرة، ولكن المسلمين يظنونه أصح الكتب بعد كتاب الله، بناء على مغالاتهم فى الاعتقاد وتقليدهم الأعمى.

وحول هذه الشبهة الموجه إلى أصح الكتب بعد كتاب الله للإمام البخارى ومحاولة الطعن فيه فقد أجاب فضيلة الشيخ العالم الجليل الأستاذ الدكتور موسى شاهين وأزاح الغشاوة وأزال اللبس وكشف الزيف ودحض الشبهات فى رسالة خاصة أسماها (السنة والتشريع) ط:سنة ١٤١١هجرية.

ويقول فضيلة الأستاذ الدكتور موسى شاهين: ومن هذه الشعبة وعلى طريقة ما نشره عالم مصرى يحتل درجة أستاذ الحضارة الإسلامية كتب فى صحيفة أخبار اليوم المصرية فى شهر مايو ١٩٨٣ ثلاث مقالات بعنوان: لا تصدقوا ما فى البخارى من أكاذيب عن الإسراء والمعراج يستبعد أو يكذب ما جاء بشأن (البراق) وصلاة النبى - ﷺ - بالأنبياء وعروجه إلى السماء وتردده بين موسى - عليه السلام - وبين ربه ويبنى تكذيبه على الاستبعاد العقلى وهذا القول منشور فى كتاب من كتبه وإذا ثبتت الأكاذيب فى البخارى فقد الثقة كمصدر كبير من مصادر السنة، وفقد من هو دونه هذه الثقة من باب أولى.

وقد رددت عليه فى الصحيفة نفسها بتاريخ ١٨ / ٦ / ١٩٨٣م ولعل القارئ والسامع يحس بالضيق والحرج من هول ما قيل وما يقال من أناس وصلوا إلى أعلى الدرجات العلمية والمناصب القيادية ويحظى بقسط وافر من العلوم الأزهرية والإسلامية ثم يهوى فى تلك الهاوية ويكذب بالمعجزات النبوية وما ثبت صحته من الأحاديث النبوية وأجمعت عليه الأمة الإسلامية فما جزاء كل أفاك أثيم يسمع آيات الله تعالى عليه ثم يصر مستكبرا كان لم يسمعها فبشره بعذاب أليم.

وإذا كان شيخنا الدكتور موسى شاهين استحيى من ذكر اسمه وفضحه بين رؤوس الأشهاد فإن فضيلة الدكتور الطبلاوى فى كتابه (أخبار الأحاد) فقد كشف الستر عن هذا الأستاذ حيث قال: وتطالعنا الصحف هذه الأيام أنه منذ عامين. يقصد عام

١٩٨٣م اكتشفت جماعة تشكك فى السنة النبوية بزعامة الدكتور أحمد صبحى منصور أستاذ التاريخ بكلية اللغة العربية بجامعة الأزهر وذلك من خلال كتاب له باسم (الأنبياء فى القرآن الكريم) الذى تضمن هجوما صارخا على السنة النبوية.

وقد تبين أن المذكور له أراء مخالفة لأهل السنة منها: أن المسلم العاصى مخلد فى النار وأن الرسول لا شفاعة له. وأنكر قصة المعراج وقال إن القرآن لم يذكر إلا قصة الإسراء. واعتبر أحاديث المعراج باطلة وأنكر حكم القتل على المرتد وقال: إن القرآن لم يشتمل على ذلك.

وأول من فند آراء الدكتور صبحى وأبطلها الدكتور عبد الجليل شلبى الأمين العام السابق لمجمع البحوث الإسلامية إذ يقول: إن الدكتور صبحي منصور شكك فى مسائل إسلامية كثيرة بعضها متعلق بالعقيدة وبعضها متعلق بشخصية الرسول - ﷺ - وعميد كلية اللغة العربية الدكتور/ سعد ظلام غضب لهذه الآراء وقدم الكتاب الذى يتضمن هذه الآراء عن الرسول صلى الله عليه وسلم وعن السنة النبوية إلى مجمع البحوث الإسلامية الذى بدوره حوله إلى لجنة خاصة لمناقشته وتفنيد ما فى الكتاب ومن العلماء الذين قدموا تقريرا فى هذا الكتاب الذى يشكك فى السنة النبوية فضيلة الدكتور الطيب النجار ونشرت صور من التقارير بينت بطلان آراء الدكتور صبحى منصور الذى اتهم الرسول - ﷺ - بكتمان الوحى وكذلك أيضا كان رأى فضيلة الدكتور محمد سيد طنطاوى مفتى مصر آنذاك قال: إن هذا الرجل وجماعته ينكرون السنة.

وكذلك أيضا رأى الشيخ عبد الله المشد رئيس لجنة الفتوى بالأزهر بين بطلان هذه الآراء.

وكذلك الدكتور عبد الصبور مرزوق حيث قال: إن الدكتور صبحى منصور لن يكون الأول والأخير فى محاولات النيل من السنة المطهرة، وأيضا الأستاذ فهمى هويدى بين أن السنة كانت هدفا منذ زمن بعيد لسهام هؤلاء المغرضين، وقد فند آراء الدكتور صبحى كثير من العلماء والمفكرين وردوا عليها[1].

والحملات على السنة النبوية لها جذور قديمة عند المعتزلة والرافضة والخوارج وأن البغدادى قد ذكرها ورد عليها فى كتابه (الفرق بين الفرق) وابن حزم قد تصدى لها فى كتابه (الأحكام فى أصول الإحكام) ومن قبله الإمام الشافعى قد فندها ورد عليها.

وهذه الآراء الباطلة قد رددها كثير من المستشرقين وروجوها فى كتبهم وفى مقدمتهم (جلدتسهير) و (شبرنجر) و (فون كريمر) وغيرهم وقد سار على نهجهم الأستاذ أحمد أمين فى كتابه المشهور (فجر الإسلام) الصادر فى سنة ١٩٢٨هـ حيث أفرد فى هذا الكتاب ست عشرة صفحة عن قضية الأحاديث الموضوعة. وعدم التدوين وعرض الأقوال التى تنتقد أبا هريرة ويشكك فيه وقد سار على منوال المستشرقين أيضا الشيخ محمود أبو رية فى كتابه (أضواء على السنة) وشن حملة جارحة على أبى هريرة أشهر رواة الحديث عن رسول الله - ﷺ - ومثل هذه الحملات على السنة النبوية قد أثارت الغضب عند العلماء الذين فندوا هذه الآراء الباطلة وكانت ردودهم حاسمة أمثال الشيخ عبد الغنى عبد الخالق فى كتابه (حجية السنة) وهو مرجع نفيس أنجزه فى بداية الأربعينيات، والدكتور مصطفى السباعى فى كتابه المشهور (السنة ومكانتها فى التشريع الإسلامى)، والدكتور محمد مصطفى الأعظمى فى كتابه الذى نال به جائزة الملك فيصل وهو (دراسات فى الحديث النبوى وتاريخ تدوينه).

وهكذا مازال الدفاع مستمرا عن السنة النبوية المطهرة إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها.

---

(١) انظر جريدة (المسلمون) الدولية بتاريخ ١٣ ربيع الثانى عام ١٤٠٨هـ وجريدة الأهرام ٢٩/١٢/١٩٨٧م.

المبحث الخامس

الرد على منكرى حجية السنة

كان الشافعى رحمه الله أول من عرض حجج منكرى حجية السنة ورد عليها في كتاب "جامع العلم" كما أفرد لذلك فصلا طويلا في الرسالة. قال رحمه الله.

إذا كان الله فرض على نبيه اتباع ما انزل إليه، وشهد له بالهدى وفرض على الناس طاعته. فهل يقال في قوله تعالى (ما فرطنا في الكتاب من شئ).

ما دام الله قد انزل القرآن تبيانا لكل شيء، وما فرط فيه من شئ فلماذا نستوجب العمل بالسنة.

والجواب: أنه لا تعارض بين الأمرين، ففى القرآن بيان جامع للأصول المتشعبة الفروع وذلك لبيان له وجوه

١- ما جاء واضح الدلالة مفصلا كحكم الحج والصوم والزكاة والسلام وتحريم الزنا والميتة ولحم الخنزير.

٢- ما بين القرآن بالتضمن كالأعمال التى كان يفعلها الرسول - ﷺ- والتعاليم التى يقولها لنا.

فطاعته فيها ومشروعيتها جاءت ببيان القرآن ووجوب التأسى به وطاعته قال تعالى: لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة كعدد ركعات الصلاة وأعمال الحج ونصاب الزكاة ويضيف الإمام القرطبى ردا على منكرى حجية السنة فيقول، في تفسير قوله تعالى: ﴿وأنزلنا إليك الذكر لتبين للناس ما نزل إليهم﴾[1] فالرسول- ﷺ -

(١) سورة النحل الآية ٥٥

مبين عن الله عز وجل مراده مما أجمله في كتابه من أحكام الصلاة والزكاة. وغير ذلك مما لم يفصله.

وفى تفسير قوله تعالى: ﴿تبيانا كل شيء﴾"[1] قال مجاهد: يعنى بيانا للحلال والحرام وعلى هذا فليس المراد بالآية ما زعمه منكرو العمل بالسنة في تفاصيل الأحكام الشرعية وفروع وأما الاستشهاد على الاكتفاء بالقرآن عن السنة بقوله تعالى: ﴿ما فرطنا فى الكتب من شيء[2]﴾ فهو استشهاد لا يثبت الدعوى لأن الكتاب هنا هو اللوح المحفوظ وليس القرآن، ففى اللوح المحفوظ ما يتصل بدواب الأرض والطيور وأرزاقها وتوزعها وتنظيمها، وحياتها ومماتها وبعثها وحسابها والاقتصاص من القرناء للجماء كما يدل السياق على ذلك فالآية تقول قال تعالى: ﴿وَمَا مِن دَآبَّةٍ فِي الأَرْضِ وَلاَ طَائِرٍ يَطِيرُ بِجَنَاحَيْهِ إِلاَّ أُمَمٌ أَمْثَالُكُمْ مَّا فَرَّطْنَا فِي الكِتَابِ مِن شَيْءٍ ثُمَّ إِلَىَ رَبِّهِمْ يُحْشَرُونَ﴾[3] وقد جاء في السنة ﴿لأقضين بينكما بكتاب الله﴾[4] وحكم بالرجم على الزوجة الزانية.

وعلى القول الضعيف بان المراد هنا بالكتاب القرآن يكون المعنى: ما تركنا شيئا من أمر الدين إلا وقد دللنا عليه في القرآن، إما دلالة مبينة مشروحة، وإما مجملة يأتى بيانها من الرسول ﷺ، أو من الإجماع أو من القياس الذى ثبت بنص الكتاب وأجمل في هذه الآية وآية النحل(٤٤) السابقة ما لم ينص عليه مما لم يذكره، فصدق خبر الله

---

(١) سورة النحل الآية ٨٩

(٢) سورة الإنعام الآية ٣٨

(٣) الآية السابقة ٣٨ .

(٤) الآية السابقة ٣٨ .

بأنه ما فرط في الكتاب من شيئ إلا ذكره أما تفصيلا، وأما تأصيلا وقال تعالى "اليوم أكملت لكم دينكم"[1].

وروى الأوزاعي عن حسان بن عطية قال: كان الوحي ينزل على رسول الله - ﷺ -، ويحضره جبريل بالسنة التي تفسر ذلك وروى سعيد بن منصور بإسناده عن مكحول قال: "القرآن أحوج إلى السنة من السنة إلى القرآن" يعني من حيث تفسير أحدهما للآخر، وبعبارة أخرى كما قال أحمد: السنة تفسر الكتاب وتبينه.

وحين قيل لمطرف بن عبد الله بن الشخير : لا تحدثونا إلا بالقرآن قال :والله ما نريد بالقرآن بدلا،ولكنا نريد من هو أعلم به منا[2] ومما يصور جوانب هامة من الأدلة على حجية السنة.

ومن أهم الأدلة في الرد على منكرى حجية السنة قول شيخنا العالم الجليل وأستاذ المحدثين الدكتور موسى شاهين[3] يقول فضيلته:

إن الظروف التي نعيشها اليوم تجعل لهذا الموضوع أهمية خاصة فهناك نهضة دينية، أو صحوة إسلامية تهتم بالسنة النبوية، وهناك مقالات صحفية ومؤلفات حديثة، ومؤتمرات عالمية، ومراكز بحوث للسنة النبوية في بلاد إسلامية وفى مقابل ذلك في الجناح الآخر تشهير ومهاجمات ومحاولات للنيل من قدسية السنة النبوية، تسنف تارة وتلين أخرى، تأخذ شكل أمواج البحر، تعلو وتهبط لكنها تتدافع في اتجاه واحد.

---

(1) تفسير القرطبي ج٦ ص ٤٢ وج ١٠ ص ١٦٤ و ١٠٩ والآية من سورة المائدة

(2) جامع بيان العلم ٢ / ١٩١

(3) السنة والتشريع هدية مجلة الأزهر شعبان ١٤١١هـ

وقد اختلف حجم هذه المحاولات من بلد إلى آخر، ومن زمن إلى زمن وكلما اشتد ضعف المسلمين اشتدت الحملة، وتوالى الهجوم، تماما كميكروب الأمراض كلما ضعفت المناعة والحصانة كلما اشتد الهجوم والافتراس.

إن السنة كانت هدفا لأعداء الإسلام منذ زمن بعيد لكنها قاومت وتقاوم، وحطمت وتحطم محاولات المبشرين والمستشرقين بما رسخ في قلوب المؤمنين من إيمان وتقديس وحب اقتداء.

لكن مشكلة العصر تشكيك بعض علماء المسلمين فيها بصفة عامة بهدف أو بآخر ولا نبالغ إذا قلنا.

إن أعداء الإسلام والمستشرقين والمبشرين بل والاستعمار والفرد الثقافى وراء هذه المحاولات وبالأحرى وراء بعض هذه المحاولات ومما لا شك فيه أن كثيرا ممن يرفع عقيرته في السنة بغير علم قد رضع لبنا غير لبانه، وفطم عن ثدى غير ثدى أمها سواء أدرك ذلك أم لم يدرك وسواء استهدف مطمعا دنيويا من منصب أو جاه أو شهرة أم لم يستهدف إن الحرية الشخصية في العقيدة وفى إبداء الرأى فهمت في عالمنا الاسلامى المعاصر فهما غير صحيح واستغلت بشكل واسع وملحوظ في التدخل في الدين وأحكام الشريعة وفى الحديث النبوى بشكل أوسع قد يغتر مسلم بنفسه، ويظن أنه من أولى العلم لمجرد انه قرأ كتابا أو كتبه أو أنه درس مسألة أو أنه اشتهر بين الناس كعالم، او أنه تولى منصبه وقد تسول له نفسه أنه لا يقل عن الصحابة في فهمهم، ولا عن مالك والشافعى وأبى حنيفة وابن حنبل وأصحابهم في علمهم وفقههم وقد ينخدع به أناس يستجيبون له ويروجون باطله وزيفه.

هذه هى المشكلة التى تواجه التراث الاسلامى العريق والأحكام الشرعية الأصيلة في هذه الأيام.

شراذم من البشر تعطى رئيسها أو أميرها حق الاجتهاد وتنقاد لما يقول غير عابئة بأقوال جهابذة الصحابة وفحول العلماء، وإن كان أميرهم محدود العلم قليل البضاعة وأفراد صفر اليدين من مبادئ العلوم الشرعية، يجهلون الأوليات منها يقولون: نأخذ أحكامنا رأسا من الكتاب والسنة.

وعلماء تخصصوا في فنون أخرى غير الشريعة، ظنوا في أنفسهم القدرة على دراسة القرآن والسنة واستنباط الأحكام منهما، وهم يفتقدون وسائل الفهم الصحيح المبني على قواعد الشريعة وأصولها.

وأصحاب أهداف سياسية وأغراض مشبوهة يصيحون بين الحين والحين. ان باب الاجتهاد مفتوح وكل مفكر مسلم أهل للاجتهاد في الشريعة ولا حجر على العقول وبين أيدينا المصحف وكتب الحديث وهم لا يحفظون القرآن ولا خمسة أحاديث، ولا يميزون بين صحيحها وضعيفها.

باب الاجتهاد مفتوح نعم: هو مفتوح منذ رسالة محمد صلى الله عليه وسلم وإلى قيام الساعة ولكن البحث فيمن يطرق هذا الباب ويلجه، في مؤهلاته له، وفى الثقة فيه، وفى الأخذ عنه.

الإسلام احترم العقل. نعم. ودعا إلى التفكير والبحث والاستنباط والترقى في المعارف إلى أقصى ما يطيق البشر، ولا حجر على العقول، ولكل أن يجتهد لنفسه ويعمل بما يرى وحسابه على الله، أما أن يفتى للناس وهو غير أهل للفتوى. فإنه يخشى عليه ويخش منه يخشى أن يضل ويضل والعياذ بالله.

لقد سئلت من جماعة منحرفة عمن له حق الفتوى في الدين؟ فسألت السائل — وكان طبيب أنف وأذن وحنجرة: من له حق الفتوى في الطب؟ قال: الطبيب. قلت:

فمن له حق التشخيص الصحيح في مرض القلب؟ قل: طبيب القلب. قلت: وليس طبيب الأنف والأذن والحنجرة قل: لا. أبدا قلت: فإن طب الروح والدين لا يقل عن طب الجسد. فحق الفتوى في الدين لعلماء افنوا حياتهم في علومه وفى دراسة دقائقه وأسراره.

إن الذين يحاولون النيل من السنة تختلف مشاربهم وأهدافهم واتجاهاتهم وأن كثيرا منهم يفتح له مجال واسع في الإعلام الذى يجرى وراء المادة الغريبة المستحدثة والشاذة التى تجذب الجماهير. فإذا أراد العلماء أن يكشفوا الزيف ويردوا الشبهات لم يجدوا المجال الكافى المتكافئ مع نشر السموم. ومن هنا يتهم العلماء والمتخصصون بالقصور أو التقصير.

إن أملنا في القاعدة الإسلامية الصلبة التى لا تؤثر فيها معاول الهدم.

إن أملنا في عقيدة الأمة الإسلامية الراسخة التى لا تزعزعها العواصف ولولا قوة إيمانها في عقيدتها وشريعتها لكانت النتيجة خطيرة إن علماء الأمة الإسلامية منذ العصر الأول تصدوا للدفاع عن السنة وحمايتها من عبث العابثين بالأسلوب العلمى والأسلوب العملى.

أما العملى فحرصوا على الاقتداء حتى بالغ بعضهم فيه، فكان يتحرى أن ينيخ ناقته في المكان الذى أناخ فيه رسول الله - ﷺ - ناقته.

أما الأسلوب العلمى فاهتموا بالإسناد واستغلوا بنقد الحديث وجاهدوا في دفع الدخيل، وقعدوا القواعد ووضعوا الضوابط، حتى أصبح علم الحديث علوما متعددة وليس علما واحداً فورثنا عنهم.

١- علم مصطلح الحديث، وهو يهتم بالأسماء والمسميات وأسباب الضعف ومواصفات صحة الحديث.

٢ - وعلم رجال الحديث: ويهتم بتاريخ الرواة من حيث مولدهم ووفاتهم وموطنهم ورحلاتهم وشيوخهم وتلاميذهم ليتبين من ذلك اتصال الإسناد أو عدم اتصاله.

٣ - وعلم نقد الحديث أو علم الجرح والتعديل : ويهتم بوضع كل راو في درجة معينة من حيث العدالة والضبط ويكفى أن يشير إلى أنهم وضعوا للتعديل خمس درجات أعلاها أثبت الناس وأوثق الناس، وأدناها صدوق ووضعوا للجرح اثنى عشر درجة أدناها مختلق كذاب ووضعوا كل راو في درجة معينة من هذه الدرجات.

٤ - وعلم التخريج يهتم بعزو الحديث إلى موضعه من المصادر الأصلية المعتبرة في الحديث.

٥ - وعلم دراسة الأسانيد والحكم على الحديث، ويهتم بتطبيق القواعد والضوابط والموازين ليحكم على الحديث بالصحة أو بالحسن أو بالضعف.

٦- علم مختلف الحديث ويهتم برفع التناقض فيما ظاهره التناقض بين الأحاديث.

٧ - وعلم شرح الحديث تحليليا أو موضوعيا ويهتم بشرح المفردات واستنباط الأحكام. أو بجمع أحاديث الموضوع الواحد وشرحها.

٨ - وعلم مناهج المحدثين ويهتم ببيان منهج كل مؤلف حديثى وما يحتويه كل كتاب من الموضوعات.

ونستطيع القول بأن هذا البحر الزاخر من العلوم لا يسبح فيه إلا ماهر متخصص بذل الليالى والشهور ثم ﴿قل رب زدنى علماً﴾[1] ﴿وما أتيتم

(١) سورة طه الآية ١١٤.

من العلم إلا قليلاً﴾ [1] وكلما دخل في الأعماق شعر بصغار نفسه وكلما تبحر عرف قلة علمه، وباب العلم أن تصرف نفسك، فما يزال المرء عالما ما ظن أنه يجهل فإن ظن أنه قد علم فقد جهل. أى جهل نفسه وهذا هو الجهل المركب كما يقولون.

ومن هنا نجد علماء الحديث وطلابه الراسخين في العلم يحتاطون عند الكلام وعند الفتوى في الحديث، ونجد غيرهم ممن يلبس مسوحهم ويتقمص شخصيتهم أكثر جرأة على تناوله وعلى القول فيه بغير علم، ثم يهاجم الحديث النبوى ويستبيح حرمته وينتهك قدسيته بتبجح ودون حياء يصدق عليهم قول رسول الله- ﷺ -: "اتخذ الناس رؤسا جهالا فأفتوا بغير علم فضلوا واضلوا"..

فهؤلاء الجهلاء من الحمقى والمنحرفين والدخلاء حاولوا النيل من الإسلام فاستصعبوا ساحة خير الكلام القرآن الكريم فاستهانوا بميدان سنة خير الأنام فحاولوا النيل منها متزيين بأزياء مختلفة، فمرة قرانيون، ومرة زنادقة مارقون يلبسون على الناس أمرهم ومرة هم منحرفون يقولون إن الله حفظ القرآن حيث قال تعالى: ﴿إنا نحن نزلنا الذكر وإنا له لحافظون﴾ ولم يذكر أنه حفظ السنة. ولهذا فالعمل بالقرآن دون السنة وهؤلاء غفلوا عن الحق من علة وجوه أولا قال الشيخ الجبرى إن الذكر يعنى الدين كله وليس القرآن وحده. كما جاء في الآية الأخرى: ﴿فسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون﴾ [2] أى أهل العلم بدين الله وشريعته، ولا ريب أن الله كما حفظ كتابه وهيأ العلماء الذين عكفوا على حفظ السنة من كل شائبة ووضعوا لذلك من الموازين

---

(1) رواه البخارى في كتاب العلم باب كيف يقبض العلم (حديث ١٠٠) ١/ ١٩٤، وأخرجه مسلم كتاب العلم باب رفع العلم وقبضة وظهور الجهل والفتن فى أخر الزمان (حديث ١٣) ٤/ ٢٥٨، وأخرجه ابن ماجة فى المقدمة باب اجتناب الرأى والقياس (حديث ٥٢) ١/ ٢٠

(2) سورة النحل الآية ٤٣

والسجلات ما جعل الحديث الصحيح بينه والضعيف والموضوع بينين كذلك وظهرت علوم الحديث من أجل ذلك.

ثانياً: قال ابن حزم[1]: ولا خلاف بين أحد من أهل اللغة والشريعة في أن كل وحى نزل من عند الله فهو ذكر منزل، فالوحى كله محفوظ بحفظ الله تعالى له بيقين، وكل ما تكفل الله بحفظه فمضمون ألا يضيع منه وألا يحرف منه شيء أبدا تحريفا لا يأتى البيان ببطلانه.

ثالثاً: رد ابن حزم على من زعم أن المراد بالذكر في الآية القرآن وحده فقال: هذه دعوى كاذبة مجردة عن البرهان وتخصيص للذكر بلا دليل. والذكر اسم واقع على كل ما أنزل الله تعالى على نبيه صلى الله عليه وسلم من قرآن وسنة وحى يبين بها القرآن.

رابعاً: وأيضا فإن الله تعالى يقول: ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾[2]. فصح أنه عليه الصلاة والسلام مأمور ببيان القرآن للناس، وفى القرآن مجمل كثير كالصلاة والزكاة والحج وغير ذلك مما لا نعلم ما أنزل الله تعالى فيه بلفظه لكن ببيان النبى- ﷺ - فإذا كان بيانه عليه السلام لذلك المجمل غير محفوظ ولا مضمون سلامته مما ليس منه. فقد بطل الانتفاع بنص القرآن فبطلت أكثر الشرائع المفترضة علينا فيه، فإذن لم ندر صحيح مراد الله تعالى منه[3].

---

(1) الأحكام ١/ ١٢١

(2) سورة النحل الآية ٤٤ .

(3) حجية السنة ص ٤٢ - ٤٣ .

وبمثل قول هؤلاء الجهلاء قد يقول قائل: إن الرسول نهى عن كتابة حديثه، ولو كانت السنة حجة لما نهى عن كتابتها.

والجواب: إن النهى عن كتابة الحديث في عهد تنزيل القرآن وبخاصة كتاب الوحى ضمان لعدم خلط القرآن بالحديث. والنهى لم يكن عاما بدليل أنه - ﷺ - كتب كتبا هى من حديثه للملوك يدعوهم إلى الإسلام، وكتب - ﷺ - صلح الحديبية ولم يكن النهى إلا عن كتابة رسمية لكتابة المصحف ولذلك كان هناك من كتبوا لأنفسهم كعبد الله بن عمر وعبد الله بن عمرو وغيرهما كثير من الصحابة من كان يكلفه النبى صلى الله عليه وسلم بالكتابة لغيره كأمره - ﷺ - لأبى شاه اليمنى عام الفتح من خطبة له حيث قال لأصحابه "اكتبوا لأبى شاه"[1].

وخلاصة القول: إن سنة سيدنا محمد - ﷺ - هى المصدر الثانى وهى حجة للتشريع الاسلامى وهى وحى موحى كما قال الحق في القرآن وبهذا قال الشاطبى: إن الحديث وحى من الله، لا يمكن فيه التناقض مع كتاب الله، نعم يجوز أن تأتى السنة بما ليس فيه مخالفة ولا موافقة بل يكون مسكوتا عنه في القرآن وكل ما صح وجب العمل به وقبوله[2] وقال ابن حزم: لا سبيل إلى وجود خبر صحيح مخالف لما في القرآن أصلا، وكل خبر شريعة فهو إما مضاف إلى ما في القرآن، ومعطوف عليه ومفسر لجملته، وإما مستثنى منه مبين لجملته ولا سبيل إلى وجود ثالث[3].

---

(1) أخرجه البخارى في صحيحه كتاب العلم باب كتابة العلم (حديث ١١٢) ١ / ٢٠٤ وأخرجه أبو داود فى سننه كتاب المناسك باب تحريم مكة (حديث ٢٠١٥) ٥ / ٣٤٦، وأخرجه الترمذى فى سننه كتاب العلم باب الرخصة فى كتابة العلم (حديث ٢٨٠٥) ٤ / ١٤٦، وأخرجه أحمد فى مسنده (حديث ٧٢٤١) ٢ / ٢٣٨

(2) الإحكام ٢ / ٨٠ - ٨٢

(3) الإحكام ٢ / ٧٨

فالقرآن والسنة شقيقان لا يفترقان ولا يغنى واحد منهما عن الآخر ويستحيل أن يطبق أوامر الله ونتبع شرعه دون العودة إلى السنة وقد تقدم نقل الإجماع عن ابن حزم وغيره أن من قال نأخذ بالقرآن وحده وندع السنة أنه كافر بإجماع المسلمين.

وتتبين الحاجة الماسة للسنة فى فهم مراد الله فى القرآن وبيان العقيدة الصحيحة وصفة العبادة الشرعية بتوضيح أن القرآن قد اشتمل على آيات محكمات وآخر متشابهات وتضمن أحكاما وعبادات مجملة وأخرى عامة وأخرى مطلقة. وأخرى مشكلة ومبهمة وهذه كلها لا يمكن فهمها إلا بالسنة المطهرة. ولا يمكن تطبيقها وترجمتها إلى عمل إلا بالرجوع إلى قول النبى- ﷺ - وفعله فيها أرجو أن تكون هذه الأدلة كافية شافية لمن أمن بالله ربا وبالإسلام دينا وبسيدنا محمد - ﷺ - نبيا ورسولا أن يتمسك بالسنة ويعض عليها بالنواجز رغبة فى رضا الله وما أعده لعباده الصالحين من الثواب العظيم ورهبة من معصية الله ومخالفة أمر رسول الله - ﷺ - المؤدية لغضب الله وبئس المصير ويقينا بأن القرآن والسنة معا هما مصدر الدين وأساسه المتين وأنه لا خير ولا فلاح ولا نجاح ولا نصر ولا سعادة ولا تحضر ولا عزة ولا كرامة إلا بالرجوع إلى كتاب الله وسنة رسوله- ﷺ -.

فالسعيد من وفقه الله تعالى للعمل بكتاب الله وسنة رسوله - ﷺ - ولا سعادة إلا بالرجوع إليهما اللهم اجعلنا ممن تمسك بالكتاب والسنة فلا نضل بعدهما أبداً أمين وأخر دعونا أن الحمد لله رب العالمين.